

الإسلام دين السلام

تأليف

دكتور

محمد عبد الغفار أحمد بدوي

أستاذ العقيدة والفلسفة الإسلامية المساعد

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بالقاهرة

إهداه

- إلى رسول الله محمد ﷺ الذي جاء بدين السلام : الإسلام .
- إلى أصحاب النبي ﷺ الذين حملوا راية الإسلام حتى أتتهم الشارة بدار السلام .
- إلى روح والدي الكريم الذي أرجو الله تعالى أن يسكنه دار السلام
- إلى مشائخ وأساتذتي : تقديرًا واحترامًا ووفاء .
- إلى كل مسلم يعتز بيئته ويخلص العمل لله تعالى إعلاء لكتمه .
- إلى كل مهتم بالفكر الإسلامي : يتلمس سبل النجاة في عصر الأهواء .
- إلى كل مجتهد لتحقيق مجتمع آدمي عادل ، يقوم على أسس من القيم الخالدة : الخير والسلام والحب في الله تعالى ...
- إلى هؤلاء أهدي بحثي هذا .. والله من وراء القصد .. وهو الهادي إلى سواء الاصراط ..

دكتور

محمد عبد الغفار أحمد

مُتَلْعِمَة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف الخلق
والمرسلين سيدنا محمد ﷺ نبي الرحمة ورسول السلام ، وعلى
آله وصحبه ومن دعا بدعوته واهتدى بهديه ، وسار على نهجه ،
وابتع هديه بإحسان إلى يوم الدين ... وبعد
فإن المتأمل في الدين الإسلامي ومصادره الثابتة التي يقوم
عليها يجده دين يقوم على عقيدة راسخة وشريعة محكمة وأخلاق
عظيمة ثابتة .

أما عقيدتها فأساسها الأول وعمادها الإيمان بالله تعالى الذي له
الأسماء الحسنى والصفات العليا وكلها تثبت له تعالى كل كمال
يليق بذاته المقدسة ، وتنتفي عنه كل نقص ، ومن هذه الأسماء
التي سمي بها نفسه في القرآن الكريم : السلام قال تعالى : " هو
الله الذي لا إله إلا هو الملك القدس السلام " (الحشر / ٢٣) .
 وأنه تعالى رحمن رحيم قال تعالى : " سلام عليكم كتب ربكم
على نفسه الرحمة " (الأنعام / ٥٤) .

كما وصف الله تعالى بأنه ذو رحمة قال تعالى : " وربك
الغفور ذو الرحمة " (الكهف / ٥٨) .

كما أن عقيدة الإسلام تقوم على إثبات نبوة محمد ﷺ الذي جعله الله رحمة للعالمين قال تعالى : " وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين " (الأنبياء / ١٠٧) وأن الله تعالى أمر رسوله ﷺ بأن ينشر السلام بين الناس ويحقق الأمن بينهم فقال له : " فاصفح عنهم وكل سلام فسوف يعلمون " (الزخرف / ٨٩) .

ولو نظرنا إلى شريعة الإسلام المتمثلة في العبادات والمعاملات لوجدناها كلها قائمة على السلام والتسامح والصفح بالتجاوز عن زلات الغير وجملة من الأحكام التي تحقق الاستقرار للمجتمع الإسلامي وتؤكد على سلامته ووحدته وتدرب عنه التعصب والإرهاب وهذه من أهم مبادئ الإسلام التي حاول أن يرسخها في نفوس وعقول معتقليه ، قال تعالى : " ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور " (الشورى / ٤٣) من هذا المنطلق وهذا المبدأ مبدأ التسامح والعفو عن الغير ونشر السلام بين الناس كان الرسول ﷺ يواصل دعوته إلى الإيمان بالله الواحد الذي تزهت صفاته عن الشريك ولم يغيرها حتى بعد أن أصبح الأمر بيده الجميع تحت قبضته .

وقد كان الرسول ﷺ أثناء تعامله مع مخالفيه يراعي المصلحة العامة للأمة والحوار الهدى المفتوح دون تعصب وتشنج وكان يتحلى بدرجة عالية من الأخلاق السامية ورحابة الصدر فقد

تسامح وصفح عنمن كانوا بالأمس يحفرون له قبره ويتربيون به
كار شعاره : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

والقرآن الكريم يبين في وضوح أن الأصل في الإسلام السلام
ـائماً في كل العهود والمواثيق قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا
دخلوا في السلم كافة " (البقرة / ٢٧١) .

ومما يؤكد أن الإسلام دين السلام في كل زمان ومكان قوله
تعالى : " وإن جنحوا للسلم فلنجنح لها وتوكل على الله " (الأفال
٦٢) .

ولما كانت هذه الأحكام الإسلامية ثابتة في القرآن الكريم
والسنة النبوية وواضحة فيه وضوح الشمس في كبد السماء نؤكد
ونقول إن الإسلام من واقع مصادره الثابتة دين السلام والتسامح
والرحمة والعفو عن زلات الغير والمساواة وبين العدل والحرية
وهذه ليست مجرد شعارات يرفعها وإنما هي مبادئ أساسية
راسخة قام عليها بنيانه المتين ودعت إليها آيات الذكر الحكيم
والهدي النبوي القويم .

ومع وضوح ذلك وضوح الشمس فيه دأب أهل الباطل وأعداء
الحق من المستشرقين وأنابهم بعيداً عن البحث العلمي النزيه إلى
شن هجمات ضد الإسلام الحنيف ووصمه بهم هو منها براء ،
والافتراء عليه بأحاديث الإفك والبهتان ، حيث زعموا إنه دين
يساند للعنف ويشجع على العداوة والإرهاب وترويع الآمنين

والاعتداء على حياتهم وممتلكاتهم بدون وجه حق . ولاشك أن مروجي هذه الأكاذيب لا يعرفون شيئاً عن الإسلام ولم يقفوا على حقيقة عقيدته أو أسرار شريعته وقواعدها وجملة أخلاقه العظيمة التي يدعوا إليها ؛ لأن لهم أغراضا خفية وأهدافا سيئة وراء ترويج هذه الشائعات أهمها : تشويه صورة دين الله القويم الذي رضيه للناس أجمعين – دين الإسلام – أمام المجتمع الغربي الذي لا يعرف عن الإسلام سوى ما ينقل إليه عبر وسائل الإعلام الغربي الضالة المضللة .

وإذا كانت بعض تصرفات بعض من ينتسبون إلى الإسلام تساعده على ترويج هذه الشائعات الباطلة ونشرها فإن ذلك لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى تعاليم الإسلام الثابتة في مصادره المتفق عليها بين العلماء وإنما يرجع إلى فهم خاطئ وتأويل باطل لتعاليم الإسلام الذي لا يتحمل وزر ذلك على الإطلاق ، ومن يحمل الإسلام سلوك هؤلاء المتطرفين فقد وقع في خطأ كبير ، لأن من الظلم بين المجافي لأبسط قواعد العدالة أن يحاسب الإسلام بتصرفات تلك القلة من المسلمين ، فالعدالة تقضي بأن تُحكم على الإسلام بمعاييره وثوابته التي يقوم عليها فهو دين لا يقر العنف ولا الصراع مع الآخر بل يقر السلام والمساواة وحرية العقيدة للجميع كما أنه دين الرحمة والتسامح

وغيرها من الأخلاق العظيمة التي أتمها الإسلام وطبقها رسوله ﷺ قوله قولاً وعملاً .

من أجل ذلك كان هذا البحث الذي أسميته : " الإسلام دين السلام " أردت فيه توضيح حقيقة الإسلام النقية الصافية من معنيها الصافي ورد تلك الافتراطات الظالمة على أهلها حتى تعلو كلمة الحق وتزهق كلمة الباطل إن الباطل كان زهوقاً .

وقد جاء البحث في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة .
أما المقدمة فقد نكّرت فيها أهمية البحث وأسباب اختياره وخطة البحث فيه .

ولما الفصل الأول فقد تضمن : الإسلام بريء من الإرهاب وقد اشتعل على تعريف الإرهاب لغة واصطلاحاً .
ولما الفصل الثاني فيشتمل على ما ورد في النصوص الإسلامية من مادة الإرهاب .

ولما الفصل الثالث فيشمل الرد على شبه القائلين بأن الإسلام دين الإرهاب .

ولما الفصل الرابع : فيشمل الرد على القائلين بأن دعوة الإسلام انتشرت بالسيف لا بالسلام .

ولما الفصل الخامس : فيحتوي على إثبات أن الإسلام دين الرحمة والتسامح والسلام .

وأما الخاتمة فقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث ثم ذكرت فهرساً عاماً لأهم مراجع البحث وموضوعاته .

وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه وأن يرزقني حسن القبول .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ..

دكتور

محمد عبد الغفار أحمد بدوي

الفصل الأول

الإسلام بريء من الإرهاب

يشيع أعداء الإسلام بين الحين والحين أن الإسلام دين يدعوا إلى الإرهاب ويستخدم العنف ضد كل شعوب العالم وقد تعلت أصوات الحاقدين على الإسلام بهذه الافتراطات بعد حادث ثلاثة الحادي عشر من سبتمبر سنة ٢٠٠١ في أمريكا فقد اجتاح تيار معاذ للإسلام كثيرا من المدن الأمريكية والأوربية بتضليل من وسائل الإعلام الأمريكية لدرجة تمزيق ملابس بعض المسلمين وضرب بعضهم ضربا مبرحا وشن الغارات والحروب الطاحنة ضد البلد والشعوب الإسلامية وقبل أن نتناول هذه القضايا بشيء من التفصيل نعرف الإرهاب لغة واصطلاحا ، ونبين موقف الإسلام من الإرهاب من خلال حديث القرآن الكريم والسنة النبوية عن الإرهاب والردود على شبه القائلين بأن الإسلام دين الإرهاب ونبدأ بتعريف الإرهاب فما تعريفه لغة واصطلاحا ؟ .

أولاً : تعريف الإرهاب :

١ - الإرهاب في اللغة :

وردت كلمة الإرهاب في كتب اللغة العربية مصدرها من الفعل المزيد ارْهَبَ يَرْهُبُ إِرْهَابًا يقال : أَرْهَبَ فلانا : أي خوفه وفزّعه ، وهو نفس المعنى الذي يدل عليه الفعل المضعف رَهَبَ . أما الفعل المجرد من نفس المادة وهو رَهَب بفتح الراء وكسر الهاء

يَرْهِبُ رَهْبَة وَرُهْبَاء بِالضم وَرَهْبَا بِالتحريك فيعني خاف . فيقال : رَهْبَ الشيء رهبا ورهبة أي خافه . أما الفعل المزید بالباء وهو ترھب فيعني انقطع للعبادة في صومعته . ويشتق منه الراهب والراهبة والرهبانية والرهبانية .. الخ وكذلك يستعمل الفعل ترھب بمعنى توعد إذا كان متعديا فيقال ترھب فلانا أي توعده^(١) .

وبذلك يظهر إن مادة رھب يدور معناها على : الخوف والإزعاج غير أن هذا لا يعني أن رھب مرادف لخاف فاختلاف مبني الألفاظ عند العرب دليل على اختلاف بين معانيها ولو كان يسيرا^(٢) .

٢ - تعريف الإرهاب اصطلاحا :

أختلف المفكرون في وضع تعريف جامع مانع للإرهاب حتى قال بعضهم إنه مشكلة تصعب على الحل^(٣). يقول عامر رشيد

(١) راجع : القاموس المحيط للتيروز آبادي ١١٨ ، ولسان العرب ج ٣٣٧/٥ ومختار الصحاح ص ١٠٩ والعين للخليل ٤٧/٤ والمصباح المنير ٢٤١ وتأج العروس من جواهر القاموس ٢٨١/١ مكتبة الحياة بيروت بدون سنه وراجع الإرهاب دراسة مقارنة حول أسبابه وطرق مكافحته للدكتور مصطفى الزعابي ص ٣٧ طبع سنة ١٩٩٦ م .

(٢) راجع تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص ٥٣ – ٥٤ .

(٣) راجع : الإرهاب دراسة مقارنة حول أسبابه وطرق مكافحته ص ٣٨ .

مبين : لقد أصبح تعريف الإرهاب مشكلة تصعب على الحل إذ أنه من العسير التوصل إلى تحديد مجرد للإرهاب دون إدخال عناصر خارجية عنه تتمثل في الآراء المتباعدة حول شرعية أو عدم شرعية التنظيمات ونشاطاتها .

ونتج عن ذلك صعوبة التوصل إلى اتفاقيات أو معاهدات دولية لاختلاف مصالح الدول ومحاولة كل مجموعة منها فرض وجهة نظرها كما أن اختلاف صور العنف السياسي المختلفة بالإرهاب قد تجاوز الأمر إلى اختلاط مفهوم الإرهاب مع بعض صور الحرب أو حتى الجرائم العادمة ^(١) وسنحاول استعراض بعض تعريفات الإرهاب ومناقشتها وبيان فضل المفهوم الإسلامي عليها .

تعريف مجمع البحوث الإسلامية :

أصدر مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف بياناً وضح فيه مفهوم الإرهاب على أنه ترويع الأمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرماتهم وكرامتهم الإنسانية بغياناً وإفساداً في الأرض ^(٢) .

(١) موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية مصطلحات ومفاهيم ص ٣٨ دار المعارف حمص ط ١ سنة ٢٠٠٠م والإرهاب صناعة غير إسلامية للدكتور نبيل لوقا بباوي ص ٥٦ .

(٢) الإرهاب ترويع والجهاد حق : صبحي مجاهد .

وعرفه بعض الباحثين الغربيين بقوله : الاستعمال العمدي والمنتظم لوسائل من طبيعتها إثارة الرعب بقصد تحقيق أهداف معينة^(١) وهذا التعريف مع دقتة يوضح السبب الذي جعل الإرهاب مصطلحا فضفاضا وغير واضح المعالم في عين من ينظر عليه بعين نفسه لا بعين غيره .

وتبنى الاتحاد الأوروبي تعريفا للإرهاب ينص على أنه أعمال ترتكب بهدف ترويع الأهالي أو إجبار حكومة أو هيئة دولية على القيام بعمل أو الامتناع عن القيام بعمل ما أو تدمير الهياكل الأساسية السياسية أو الدستورية أو الاقتصادية أو الاجتماعية لدولة أو لهيئة دولية . أو زعزعة استقرارها بشكل خطير^(٢) .

بينما يضع (عبد الله العارف) تعريفا للإرهاب ، استنادا ل السنن الكون الحسنة ، وبناء على معيار الرحمة ، ويعتبره تعريفا جاماً مائعاً ، حيث يقول (أي فعل يصدر مدفوعاً بقوة غير مستمرة لأي معنى من معاني الرحمة فهو مخلول للقهر والقسوة ، ويتجه لتحقيق غايات تتنافي مع السنن الكونية الحسنة في سعي الآدمي

(١) مجلة البيان العدد ١١٦ ص ٣٣ : والباحث الغربي هو (جورج لي فاسر) .

(٢) الإرهاب والجماعات الإرهابية بدون كاتب — تعريف الاتحاد الأوروبي موقع الشبكة الإسلامية

لطاعة الله تعالى وللحسن والحق والعدل والحرمة
والسيادة)^(١).

ويؤكـد (جوناثان وايت) في مدخله عن الإرهاب على ضرورة عدم اكتفاء فـهـمنـا من خـلـال مـادـخـل سيـاسـيـة ، بل إن لـعـم الـاجـتمـاع غـاـية الأـهمـيـة في هـذـا السـيـاق ، ويـؤـكـد أـيـضاً عـلـى عدم وجود تعـرـيف واحد لمـفـهـوم الإرهاب ، ولـذـلـك يـقـترـح أن يـعـرـف الإرهاب من خـلـال النـظـر إـلـى أـنـماـط مـخـتـلـفة لـلتـعرـيـف ، هي (١) :

١ - النـمـط البـسيـط وـالـعادـي لـلـإـرـهـاب : وـيعـني العـنـف أو التـهـيد الذي يـهـدـف إـلـى خـلـق خـوف أو تـغـيـير سـلوـكيـة .

٢ - النمط القانوني لتعريف الإرهاب : ويعني العنف الإجرامي الذي ينتهك القانون ويستلزم عقاب الدولة .

٣ - النمط التحليلي للإرهاب : يعني عوامل سياسية واجتماعية معينة تقف وراء كل سلوك إرهابي .

٤ - نمط رعاية الدول للإرهاب : ويعني الإرهاب عن طريق جماعات تستخدمها دول للهجوم على دول أخرى .

(١) الإرهاب واللا عنف و منهاج تحديد المعاني في القاموس الإسلامي من مجلـة النـيـأ العـدـد ٦٣ شـعـبـان ١٤٢٢ هـ .

(٢) الإرهاب وأصل المصطلح وتطوره ليحيى عبد المبدي موقع ميدل إيست أون لاين :

٥ — نمط إرهاب الدولة : ويعني استخدام سلطة الدولة لإرهاب مواطنها

ومن كل ذلك نفهم عدم وجود تعريف موحد وشامل للإرهاب ، ولكننا يمكن أن نساهم في تعريف الإرهاب بمفهومه الحديث بتعريف أبسط من خلال النظر إلى المعنى البدائي للعنف والإرهاب ؛ فيكون : (الإرهاب هو عبارة عن عنف يصل إلى حد القتل والفتوك وإحداث المجازر والمذابح للأمنين بغياً وإفساداً في الأرض) .

يقول ابن القيم — رحمه الله ، : " الوجل والخوف والخشية والرعبه ألفاظ متقاربة غير مترايدة ، قال أبو القاسم الجنيد^(١) ، الخوف : توقع العقوبة على مجاري الأنفاس ، وقيل الخوف : اضطراب القلب وحركته من تذكر المخوف وقيل الخوف : قوة العلم بمجاري الأحكام ، وهذا سبب الخوف لا أنه نفسه ، وقيل الخوف : هرب القلب من حلول المكرره عند استشعاره ، والخشية أخص من الخوف ، فإن الخشية من العلماء بالله ، قال الله تعالى : " إنما يخشى الله من عباده العلماء " (فاطر / ٢٨)

(١) أبو القاسم الجنيد بن محمد الخازاز أصله من نهاوند وموالده ومنشأه بالعراق كان فقيها وصاحب السرى السقطي والمحاسبي وغيرها توفي سنة ٢٩٢ هـ (راجع طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي ترتيب الشيخ أحمد الشرباصي طبع دار الشعب القاهرة ١٣٨٠ هـ ص ٣٦).

فهي خوف مقرون بمعرفة .. فالخوف حركة ، والخشية انجماع وانقباض وسكون ، فإن الذي يرى العدو والسائل ونحو ذلك له حالتان :

إداهما : حركة للهروب منه وهي حالة الخوف .

والثانية : سكونه وقراره في مكانه لا يصل غليه فيه ، وهي الخشية ، ومنه : انخش الشيء ، والمضاعف والمعتل اخوان ، كتقصي البازи وتقضض .

وأما الرهبة : فهي الإيمان في الهرب من المكروره ، وهي ضد الرغبة لتي هي سفر القلب في طلب المرغوب فيه ، وبين الرهب والهرب تناسب في اللفظ والمعنى ، يجمعهما اشتراق الأوسط الذي هو عقد تقاليب الكلمة على معنى جامع ، وأما الوجل : فرجفان القلب وانصداعه لذكر من يخاف سلطانه وعقوبته أو لرؤيته ، وأما الهيبة : خوف مفارن للتعظيم والإجلال وأنثر ما يكون مع المحبة والمعرفة . والإجلال تعظيم مقرون بالحب ^(١)

قال ابن منظور : " .. وفي الحديث : السلطان ظل الله ورحمه ، استوعب بهاتين الكلمتين ما على الوالي للرعاية : أحدهما الانتصار من الظالم ، والإعانة ، لأن الظل يلجأ إليه من

(١) مدارج السالكين لابن القيم ٥٤٩ — ٥٥٠ .

الحرارة والشدة ، والأخر إرهاب العدو ، ثم علل فقال : " ليرتدع
عن قصد الرعية وآذاهم فيأمنوا بمكانه من الشر (١)

وتبيّن من ذلك أن الإرهاب تخويف يبعث على الإيمان في
الهرب من المكروه ؛ والإيمان في الهرب من المكروه قد يكون
بكف وانحباس عن فعل ويكون بابتغاء الأسباب التي تجنب
المكروه ، ويكون بها الهروب منه ولذا سمي قدع الإبل عن
الحوض وصرفها عنه إرهابا (٢) .

(١) لسان العرب ، مادة رمح ٤٥٢/٢ والحديث أوردة الهيثمي في مجمع
الزوائد ١٩٦/٥.

(٢) القاموس ١١٨ وانظر أيضاً معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج—
٤٤٧/٢

الفصل الثاني

حديث القرآن الكريم والسنّة النبوية

عن الإرهاب

مادة الإرهاب في القرآن الكريم والسنّة النبوية :

أولاً : في القرآن الكريم :

إن المتأمل في آيات القرآن الكريم يلاحظ أن القرآن الكريم لم يستعمل مصطلح " الإرهاب " بهذه الصيغة ، وإنما اقتصر على استعمال صيغ مختلفة الاشتراق من نفس المادة اللغوية ، بعضها يدل على الإرهاب والخوف والفرز ، والبعض الآخر يدل على الرهبة والتعدد ، حيث وردت مشتقات المادة (رهـ) سبع مرات في مواضع مختلفة في الذكر الحكيم لتدل على معنى الخوف والفرز كالتالي :

— (يَرْهَبُون) : وفي نسختها " هـي ورـحـمـة لـلـذـين هـم لـرـبـهـم يـرـهـبـون " (الأعـرـاف / ١٥٤) .

— (فـارـهـبـون) : " وأـوـفـوا بـعـهـدـكـم وـإـيـاـيـ فـارـهـبـون " (البـقـرـة / ٤٠) " إـنـمـا هـو إـلـهـ وـاحـدـ فـايـاـيـ فـارـهـبـون " (النـحـل / ٥١) أي خـافـونـي .

— (تـرـهـبـون) : " تـرـهـبـون بـهـ عـدـوـ اللهـ وـعـدـوـكـم وـآخـرـينـ مـنـ دـوـنـهـمـ " (الأنـفـال / ٦٠) أي تخـيفـونـهـ .

— (استر هبواهم) : " واستر هبواهم وجاءوا بسحر عظيم" (**الأعراف** / ١١٦)

— (رهبة) : " لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله " (**الحشر** / ١٣).

— (رهب) : " ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين " (**الأنبياء** / ٩٠) أي طمعاً وخوفاً.

بينما وردت مشتقات نفس المادة (رهب) خمس مرات في مواضع مختلفة لتدل على الرهبنة والتعبد كالتالي :

ورد لفظ (الرهبان) في سورة (التوبه : ٣٤) كما ورد لفظ (رهبانا) في (المائدة / ٨٢) ، ولفظ (رهبانهم) في (التوبه / ٣١) وأخيراً (رهبانية) في (الحديد / ٢٧) ^(١).

ثانياً : في السنة النبوية :

المتصفح في كتب السنة يلحظ أن مادة رهب ومشتقاتها لم ترد كثيراً في السنة النبوية ولعل أشهر ما ورد هو لفظ (رهبة) في حديث الدعاء : " رغبة ورهبة إليك " ^(٢) ويلاحظ أيضاً أن

(١) راجع : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فواد عبد الباقي ص ٣٢٥ .

(٢) الحديث أخرجه الشیخان في صحيحهما فالبخاري كتاب الوضوء باب ٧٥ وكتاب الدعوات باب ٥ ، ٦ ، ٨ وكتاب التوحيد باب ٢٤ ، ورواه مسلم كتاب الذكر حديث ٥٦ ، ٥٧ انظر المعجم المفهرس ج ٢ ٢٧٦/٢ .

القرآن والحديث قد اشتملا على بعض الكلمات التي تتضمن الإرهاق والعنف ، بمعنى استخدام القوة أو التهديد لتحقيق أهداف معينة ، ومن هذه المفاهيم : الرعب والعقاب والقتل والبغى والعدوان والجهاد .. الخ

والمتأمل في نصوص الشريعة التي جاءت مادة (رهب) فيها يجدها متعلقة بأمور أربعة :

الأول : عبارة المؤمنين لله رب العالمين ، في معرض الخبر والطلب .

الثاني : معلمة المؤمنين لأداء الله من الكفار والمنافقين ، جاءت في معرض الأمر والخبر .

الثالث : حمل الناس على أمر نهي عنه الشرع ، جاءت في معرض النهي والذم .

الرابع : القيل بأفعال معينة ، إمعانا في الهرب من لا يوصف بأحكام المكفرن .

أما الأمر الأول الذي جاءت مادة رهب متعلقة به وهو عبادة المؤمنين لله رب العالمين فالخبر في نحو حكاية الله عن كوكبة من أنبيائه : " إنهم كانوا يسرون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين " (الأنبياء / ٩٠) .

والمعنى أنهم " يتعونون بنا من الأمور المرهوب منها من مضار الدارين ^(١) ، أو يكون المعنى أنهم يسارعون في الخيرات رغبا فيما عند الله ورهبا مما عنده ونحوها من هذا نقله ابن كثير عن الثوري في التفسير ^(٢) .

وعلى كلا المعندين لا يخرج مفهوم المادة عن المعنى اللغوي ، الذي هو خوف يقودهم إلى تعود من مخوف إمعانا في الهرب ، أو هو خوف يقودهم إلى المسارعة في الخيرات إمعانا في الهرب من المكروه .

وأما الطلب : ففي نحو قوله تعالى : " وإيأي فارهبون " (البقرة / ٤٠) بعد أن أمرهم بالوفاء بالعهد " أمرهم بالسبب الحامل لهم على الوفاء بعهدهم وهو الرهبة منه تعالى ^(٣) " الرهبة من أن ينزل بهم ما أنزل بمن كان من قبلهم من آبائهم من النعمات التي عرفوا من مسخ وغيره وهذا قول ابن عباس ^(٤) وعلى هذا يكون مفهوم المادة متعلقاً بمعناها اللغوي ، فالرهبة : خوف من الله يبعث على فعل أمره واجتناب نهيه ، طلبا للسلامة من عقابه .

(١) راجع تيسير الكريم الرحمن للعلامة عبد الرحمن السعدي – رحمة الله – : ٥٣٠ .

(٢) راجع تفسير ابن كثير ج – ١٩٣/٣ .

(٣) راجع تيسير الكريم الرحمن : ٥٠ .

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج – ٨٣/١ .

يتبيّن من الخبر والطلب أن رهبة المؤمنين الله رب العالمين
 عبادة يجب أن تقوم في نفوسهم ، بل يجب أن يفردو الله بها ،
 فإن قوله تعالى : " وإيابي فارهبون " هو من قولك زيد رهبه ،
 وهو أوكد في إفادة الاختصاص من إياك نبعد " ^(١)
 وأما الأمر الثاني الذي جاءت مادة رهب متعلقة به وهو
 معاملة المؤمنين لأعداء الله من الكفار والمنافقين : فالخبر فيه من
 نحو قوله تعالى : " لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك
 بأنهم قوم لا يفقهون " (الحشر/١٣) " رهبة : مصدر رهب المبني
 للمفعول ، كأنه قيل أشد مرهوبية " ^(٢) أي يخافون منكم أكثر من
 خوفهم من الله ^(٣) وهذا يكشف عن حقيقة القوم الواقعة ،
 ويقرر في الوقت ذاته الحقيقة المجردة ، ويمضي يقرر حالة قائمة
 في نفوس المنافقين الذين كفروا من أهل الكتاب تتباًأ من حقيقتهم
 السابقة ، ورهبتهم للمؤمنين أشد من رهبتهم الله ، (لا يقاتلونكم
 جمِيعاً إِلَّا فِي قُرْبٍ مَحْصَنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جَدْرٍ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ
 تحسِبُهُمْ جمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَىٰ ذَلِكَ بَأْنَهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقُلُونَ) ، وما
 تزال الأيام تكشف حقيقة الإعجاز في تشخيص حالة المنافقين
 وأهل الكتاب حينما التقى المؤمنون بهم في أي زمان وفي أي

(١) راجع الكشاف للزمخشري – رحمة الله – ٢٧٦/١ .

(٢) راجع للكشاف للزمخشري جـ ٤ ٨٥/٤ .

(٣) راجع تفسير القرآن العظيم لابن كثير : ٣٤٠/٤ .

مكان بشكل واضح للعيان ، ولقد شهدت الاشتباكات الأخيرة في الأرض المقدسة بين المؤمنين الفدائيين وبين اليهود مصداق هذا الخبر بصورة عجيبة ، فما كانوا يقاتلونهم إلا في مستعمرات محسنة في أرض فلسطين ، فإذا انكشفوا لحظة واحدة ولو الأبار كالجرذان حتى لأن هذه الآية نزلت فيهم ابتداء ، وسبحان العليم الخبير ! " (١) .

وهنا نلحظ كذلك علاقة المعنى اللغوي بمفهوم الإرهاب الشرعي ، فقيام الخوف بنفوسهم قادهم إلى الهروب من مباشرة القتال إلا في قرى محسنة أو من وراء جدر .

وأما الطلب : ففي نحو قوله تعالى : " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تتفقوا من شيء في سبيل الله يوسف إليكم وأنتم لا تظلمون " (الأنفال / ٦٠) ، " أي وأعدوا لأعدائكم الكفار الساعين في هلاكم وإيطال دينكم كل ما تقدرون عليه من القوة ، العقلية والبدنية ، وأنواع الأسلحة ونحو ذلك مما يعين على قتالهم ... ومن ذلك الاستعداد بالمراكب المحتاج إليها عند القتال ، ولهذا قال تعالى : " ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم " وهذه العلة موجودة فيها في ذلك الزمان وهي

(١) راجع تفسير الظلال ٣٥٢٩/٦ .

إرهاب الأعداء ، والحكم يدور مع علته ، فإذا كان شيء موجود أكثر إرهابا منه ... كانت مأمورة بالاستعداد بها والسعى في تحصيلها ، حتى أنها إذا لم توجد إلا بتعلم الصناعة وجب ذلك ، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، قوله : "ترهبون به عدو الله" من تعلمون أنهم أعداؤكم^(١) ، (وآخرين من دونهم لا تعنونهم) قيل : بنو قريطة ، وقيل فارس ، وقيل : الشياطين التي في الدور ، قال ابن كثير - رحمة الله - : "وقال مقاتل بن حيان ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هم المنافقون ، وهذا أشبه الأقوال ، ويشهد له قوله تعالى : "وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم" (التوبة / ١٠١) ، وبهذا تعم الآية كل مبد للعداوة ومخفيها ؛ فـ "لابد للإسلام من قوة ينطلق بها في الأرض لتحرير الإنسان ... وأول ما تصنعه هذه القوة في حقل الدعوة أن تؤمن الذين يختارون هذه العقيدة على حرثهم في اختيارها ... والأمر الثاني : أن ترعب أعداء هذا الدين ، فلا يفكروا في الاعتداء على دار الإسلام التي تحميها تلك القوة .

(١) تيسير الكريم الرحمن : ٣٢٤ - ٣٢٥ باختصار .

والأمر الثالث : أن يبلغ الرعب بهؤلاء الأعداء ألا يفكروا في الوقوف في وجه المد الإسلامي وهو ينطلق لتحرير الإنسان كله في الأرض كلها ..

والأمر الرابع : أن تحطم هذه القوة كل قوة في الأرض تتخذ نفسها صفة الألوهية ، فتحكم الناس بشرائعها هي وسلطانها ولا تعرف بأن الألوهية لله وحده ومن ثم فالحاكمية له وحده سبحانه ^(١) .

" وقد عقد الإمام العز بن عبد السلام فصلين : الأول : في تخويف أهل الحرب وإرهابهم ، والثاني : في الاستعداد لقتالهم بما يرعبهم " ^(٢) .

قال ابن حزم : قال تعالى : " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم " ففرض علينا إرهابهم ^(٣) . ودعا إلى إرهاب أعداء الله نبينا ﷺ ، قال بعض أهل السير عند ذكر غزوة حمراء الأسد ، أن النبي ﷺ ندب إلى طلب العدو إرهابا لهم ^(٤) .

(١) في ظلال القرآن : ١٥٤٣/٣ .

(٢) راجع موسوعة نصرة النعيم : ٣٨٢٩ ، بتصرف يسير .

(٣) المحلي ٤١٩/٥ .

(٤) الفصول في سيرة الرسول : ١٥١ ، وانظر كذلك السيرة النبوية لابن كثير ٩٧/٣ .

وقال القرطبي — رحمه الله — : " قال محمد بن الحسن : لو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين وهو وحده لم يكن بذلك بأس ، إذا كان يطمع في نجاة أو نكأية عدو .. " إلى أن قال : " وإن كان قصده إرهاب العدو ليعلم صلابة المسلمين في الدين فلا يبعد جوازه ، وإذا كان فيه نفع للمسلمين وتلتفت نفسه لاعزار الدين الله وتهين الكفر فهو المقام الشريف الذي مدح الله به المؤمنين .. " ^(١)

ومما يدل على أن إرهاب أعداء الله مقام شريف ومقصد شرعي تسفيغ كثير من أهل العلم أفعالاً منها عندها في أصلها ؛ لعنة تحقيق إرهاب أعداء الله ومنها :

— رفع الصوت فوق صوت النبي ﷺ . سوغه بعض أهل العلم في حال الحرب بعلة إرهاب العدو ، ومتلو له بفعل العباس صلى الله عليه وسلم يوم حنين ^(٢)

— الخيلاء في الحرب ، ولبس الحرير ، واستعمال الذهب في السلاح ، كالمسمار في السيف ، رخص في بعض الفقهاء وقالوا : " لأن المقصود من السلاح قتال العدو ، وإرهابه ، فجاز أن

(١) تفسير القرطبي ٣٦٤/٢ .

(٢) انظر تفسير القرطبي ١٦/٣٠٧ .

يُحلى بما يفيد إرهاب العدو ، وخيلاء المسلم تكميلاً لهذا المقصود ، ولذا جاز لبس الحرير حين القتال ^(١) .

— صبغ الشعر بالسود لأجل إرهاب العدو ، قال في الزبد : " وحرموا خضاب شعر بسواط لرجن وامرأة ألا للجهاد " ، وأفاد الشراح أن العلة إرهاب العدو ^(٢) .

— ما نكره بعض الفقهاء من منع أكل لحوم الخيل ، قلوا لأنه آلة إرهاب العدو ^(٣) .

— استحباب خروج النساء لصلاة العيددين ، عللها بعض الفقهاء بما فيه من تكثير سواد المسلمين ، فيكون فيه إرهاب العدو ^(٤) . وبصرف النظر عن تلك الأفعال وحكمها الشرعي ، الذي يخالف فيه من يخالف ، إلا أن الشاهد من نكر كلام أهل العلم هو اعتبارهم لقصد إرهاب أعداء الله ، وهذا ما لم يخالفهم فيه مخالف ، وإنما خولف باعتبار طريق الإرهاب هذا شرعاً أم لا ، فالخلاف في الوسيلة لا الغاية (ونظير هذا ما نكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم بعد أن رد جملة من أقوال الفقهاء في مسائل يرون فيها مخالفة الكفار وأهل

(١) شرح العمدة ٤/٢١٣ .

(٢) شرح زيد ابن رسلان ١/٤٠ ، وانظر كذلك إعانة الطالبين ٢/٣٣٩ .

(٣) الهدایة شرح البداية ٤/٦٨ ، وانظر حاشية ابن عابدين ٦/٣٠٥ .

(٤) سبل السلام ٢/٦٦ .

البدع ؛ إذ قال رحمة الله : " وليس الغرض هنا تقرير أعيان هذه المسائل ، ولا الكلام على ما قيل فيها بنفي ولا إثبات ، وإنما الغرض ما اتفق عليه العلماء من كراهة التشبه بغير أهل الإسلام ^(١)

ومما سبق يمكن القول بأن إرهاب أعداء الله هو : كل فعل شرعي يبعث خوفاً يردع أعداء الله عن السبق بالاعتداء أو التمادي فيه .

ويتبين كذلك أن إرهاب من ظهرت عداوتهم ومن كان دونهم من أهل الكفر مطلب شرعي يجب أن نسعى لتحقيقه ، غير أن إرهاب كل عدو بحسبه فالمهادن والذمي والمسئون والمعاهد إرهابهم بإعداد العدد وما يحصل به النكال لهم إن نقضوا عهدهم أو انتهت مدتهم ، وأما المحارب فإرهابه بإعمال تلك العدد وكل ما تحصل للنكاية به إلا ما منعه الشارع ، من نحو قصد غير المقاتلة وغير أولى التدبير استقلالاً ، أو التمثيل بقتلى الكافرين ابتداء .

العلاقة بين رهبة المؤمنين لربهم وإرهابهم لعدوهم : إن المتبر في نصوص القرآن الكريم الواردة في الرهبة يجد أن من حق رهبة الله عز وجل في نفسه ، لن يرهبه أعداء الله

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٤٠١/٢

مهما جمعوا له قال تعالى " الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل " (آل عمران / ١٧٣) ، بل فوق ذلك جعلت له الرهبة في صدور أعدائه ونصر بالرعب ، وكانت رهبة الله عز وجل إرهاباً ، وقد بدا جلياً فرق أعداء الله عند ظهور شعائر الدين وقيام شرائمه ، وببلغ بهم الحال أن يسموا المتمسكون بدينهم من شباب الإسلام – وإن لم يقاتلوا – إرهابيين .

وبالمقابل من خلا صدره من رهبة الله وخشيته ، أقيمت الرهبة في صدره من عباد الله المؤمنين " لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله " والتعليق : " ذلك بأنهم قوم لا يفهون " ، ومن عدم فهمهم عدم رهبتهم لله الواحد القهار الذي يقول : " سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً " (آل عمران / ١٥١) ، فمن لم يكن إفراد الله بالرهبة دينه كان عرضة لأن يرعب من دونه ، ويشهد لهذا قول الخليل – عليه السلام – وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون . الذين آمنوا ولم يلبسو إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون " (الأنعام / ٨١ – ٨٢) .

وأما الأمر الثالث الذي جاءت مادة رهب متعلقة به فهو حمل الناس على أمر نهي عنه الشرع ففي نحو قوله تعالى " فلما أتوا

سحروا أعين الناس واسترهم وجاعوا بسحر عظيم "الأعراف / ١١٦) قال ابن الجوزي - رحمه الله - "أي أخافوهم ، وقال الزجاج : استدعوا رهبتهم حتى رهبتهم الناس (١) ، فهذا إرهاب باطل ، ومثله كل فعل يستدعي رهبة في قلوب الناس بغير حق ، ولهذا قال ابن القيم - رحمه الله - في منع أهل الذمة من ركوب الخيل : "فلا يجوز أن يمكنوا من ركوبها إذ فيه إرهاب المسلمين (٢) ولا يخالف هذا ما قرر من أن المؤمنين يجب أن يفردوا ربهم بالرهبة ، كما قال في سورة فرعون : "فاقتضي ما أنت قاض إنما تقضى هذه الحياة الدنيا " (طه / ٧٢) والمؤمن الحق لا يخشى أحداً إلا الله فتراه يمنع في الهرب مما يخطئ الله عز وجل ، بخلاف غيره ، وقد قال ﷺ : "ألا لا يمنع أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رأه أو شهده فإنه لا يقرب من أجل ولا يبعد من رزق أن يقول بحق أو ينكر بعظيم " (٣) ، ومثل هذا الإرهاب محرم من جهة فعله ومن جهة الاستجابة له ، ولهذا كان من استجاب لإرهاب السحرة من نوما لانصرافه عن الحق ، وهو ما عبر عنه القرآن بقوله : "فاستخف

(١) زاد المسير ٣/٤٠ .

(٢) أحكام أهل الذمة ٣/١٣٠٣ .

(٣) حديث أبي سعيد رواه الإمام أحمد في المسند : ١١٠٨٢ ، بسنده حسن ، وفيه عن عنة الحسن عن أبي سعيد ، إلا أنه قد توبع على ذلك .

قومه فأطاعوه " ، أما نبى الله موسى عليه السلام فلم يحمله الخوف إلى رهبة بل ألقى عصاه فإذا هي تلتف ما يأfkون .

وأما الأمر الرابع الذي جاءت مادة رهبة متعلقة به : فهو القيام بأفعال معينة إمعاناً في الهرب ممن لا يوصف بأحكام المكلفين ، فها هنا دفعت الرهبة المؤمن إلى إمعان الهرب بفعل أو ترك لا يخالف الشرع ، وهي في حقيقتها رهبة الله ومراقبة لأمره ونهيءه وليس استجابة لمراد من قصد الإرهاب ، فلا يوقع الفعل إرهاباً حقيقياً في نفس المقصود به يتحقق مراد الفاعل ، كما جاء عند البيهقي وغيره من عرض النار على رسول الله ﷺ فقال : (فجعلت أتأخر رهبة أن تغشاكم) ^(١) ، ومثله أيضاً ما جلت عليه نفوس البشر من رهبتها للسباع وما يؤذى من الدواب والهوام .

وقد تطلق الرهبة على الخوف الذي يقع في النفس ، ولكن الاستجابة (الإمعان في الهرب) قد تختلف ، وتكون الرهبة هنا بمعنى الخوف ، ونحوه ما جاء في حديث أبي موسى الأشعري لما كان عند القعدة في الصلاة قال رجل من القوم : " أقرت

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٣٢٤/٣ ، ورواه أحمد في المسند ، ١٤٦٠٠ وأصله عند مسلم : ٩٠٤ في كتاب الكسوف ، والحديث صحيح ورجاله ثقات ، وفيه عن عنة محمد بن مسلم بن تدرس (أبو الزبير) عن جابر وقد رواه عنه غيره .

الصلوة بالبر والزكاة " ، فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم انصرف فقال : " أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ " قال : فأرم القوم ، ثم قال : " أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ ، قال : فأرم القوم ، فقال : " لعلك يا حطان قلتها " ، قال : ما قلتها ، ولقد رهبت أن تبكعني بها ^(١) .

ومما سبق نخلص إلى ما يلي :

- واجب علينا ملء الصدور برهبة من الله عز وجل .
- واجب علينا إرهاب أعداء الله ومن كان دونهم من الكافرين .
- إن إرهاب أعداء الله هو كل فعل شرعي يبعث خوفاً يردع أعداء الله عن السبق بالاعتداء أو التمادي فيه .
- واجب علينا ألا نرهب إلا الله ، فلا يحدث فينا صنيع الكافرين ولا تخويف الشياطين لأولئائهم إرهاباً .
- كل فعل غير شرعي يقصد به تخويف يحمل على إمعان في الهرب ، ليتحقق مراد فاعله هو إرهاب مذموم باعتبار الفعل وفاعله ، على المسلم ألا يستتب له برهبة .

(١) رواه مسلم في كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة ، ورواه غيره ، وكما في حديث رضاع الكبير (الحديث أصله عند مسلم : ١٤٥٣ ، وقد جاء بهذه اللفظة المذكورة عند أحمد : ٢٥١٢١ بسند صحيح رجاله ثقات) عند أحمد : قال : " فمكثت سنة أو قريباً منها لا أحدث به رهبة .

— إذا كان الفعل إرهاباً فلا يلزم أن تكون استجابة المقصود بالإرهاب رهبة ، بل قد تكون فعلاً يراعى فيه الشرع ولا يحقق مراد الفاعل فلا يلزم .

— إن الإرهاب المتعلق بما لا يوصف بأحكام المكلفين أو بمن لا تشغل ذمته لا يوصف بحكم ، والرهبة الناتجة عنه قد تكون جبلية جائزة أو مشروعة .

— إن ما يقود إلى تروع المسلمين ، أو ردع غير الحربيين بما يردع به الحربيون ، أو معاملة الحربيين بما لا تجيزه الشريعة ، ليس إرهاباً شرعاً بل الشرع يحرمه ، وإن كان فيه معنى الإرهاب اللغوي ، ولكنه شرعاً لا يسمى إرهاباً ، بل يسمى ظلماً أو جرماً أو بغيًا أو تعذيباً أو عداواناً أو تخويفاً ونحو ذلك ، لأنه إنما نم للزيادة عن الإرهاب المشروع بالتمادي في التعدي بما لم يأذن به الشرع ، ومما يدل عليه ما جاءت به نصوص الشريعة من نهي عنه ووصف له مثل :

— حديث السائب بن خلاد رضي الله عنه خبر عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من أخاف أهل المدينة ظلماً أخافه الله ، وكانت عليه

لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه عدل ولا
صرف)^(١) ، فسماه ظلماً وإخافة .

— حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (قد
أخفت في الله وما يخاف أحد ..)^(٢)

أما النهي عن التعدي على غير الحربيين بظلم أو عداون ،
فقد جاءت فيه آثار كثيرة ، من نحو تحريم خفر ذمة الله أو قتل
المعاهدين والمستأمنين ، غير أنها لم تسم ذلك إرهاكا ، ومن ذلك
حديث هشام بن حكيم بن حزام ، قال مر بالشام على أَسْ ، وقد
أقيموا في الشمس ، وصب على رؤوسهم الزيت فقال : ما هذا ؟
فقيل : يعذبون في الخراج ، فقال : أما إنني سمعت رسول الله ﷺ

(١) الحديث رواه الإمام أحمد ١٦١٣٠ من حديث السائب بن خلاد وإسناده
صحيح ، وروى نحوه ابن حيان عن جابر في صحيحه ، وصححه
السيوطى في الجامع ، وأورده الهيثمى في مجمع الزوائد وقال : رجال
أحمد رجال الصحيح .

(٢) الحديث صحيح رواه ابن ماجة في مقدمة السنن ، باب فضل سلمان
وأبي ذر والمقداد ، بسند رجاله ثقات وروى نحوه الترمذى أيضاً : ٢٤٧٢
في كتاب صفة القيامة والرفائق ، وقال : حسن صحيح .

، يقول : " إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا " ^(١) فسماء تعذيباً .

والواجب على المسلمين أن لا يتلقوا عن الكافرين مصطلحاتهم وما بنوا عليها من أحكام ، بل الواجب أن ينظروا في مصطلح القوم وما عنوا به ؛ ليقرروا المصطلح الشرعي المناسب للفعل ، ومن ثم يننم أو يمدح ذلك الفعل وفقاً للمصطلحات الشرعية فالإرهاب عند الكفار مذموم وفي نصوص الشرع محمود بل واجب مفروض كما نص عليه ابن حزم ولا يسمى البغي والظلم والتعذيب في الاصطلاح الشرعي إرهابا وإن كان إرهابا في اصطلاح الكفار فالواجب على المسلمين ولا سيما أهل الإعلام — أن ينظروا في الفعل فإن كان شرعياً مدحوه واثروا عليه وإن كان بغياناً أو ظلماً أو عدواً أو تعذيباً بغير حق سموه باسمه الشرعي ونحوه .

وبعد أن بينت أن القرآن الكريم حث المسلمين على الاستعداد بكل ما أوتوا من قوة لمواجهة أعداء الله الذين يحاولون الاعتداء على الإسلام والسيطرة على أهله وأرضه أقول : إن الغرب قد أخطأ فياته لهم للإسلام بالإرهاب ، لأن حكمهم بلصق الإرهاب

(١) الحديث رواه الإمام مسلم كتاب البر والصلة ، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق ، انظر شرح النووي ١٦٧/١٦ ، ورواه غيره .

بإسلام حكم جائز ذلك أنهم لم يقفوا على النصوص القرآنية أو لم يربطوا بين جميع الآيات التي تحدثت عن الجهاد والقتال وهذا ما جعل حكمهم مجازياً للحقيقة الظاهرة لذوي الأ بصار والتي أوضحتها في بداية هذا الفصل وأنا على ثقة بأن الباحثين عن حقيقة الإسلام في أي بقعة من الأرض لو اتبعوا المنهج العلمي الصحيح أثناء بحثهم في نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية ، والواقع التاريخي للدولة الإسلامية في عصر النبوة ، والخلافة الراشدة ، وهي الفترة التي تأسس فيها الإسلام منهجاً وسيرة وسلوكاً لهدا إلى الصراط المستقيم ^(١) .

(١) كما فعل الدكتور نبيل لوقا بباوي المسيحي الذي كتب كتابه القيم " الإرهاب صناعة غير إسلامية " دافع فيه بالحجج الدامغة والبرهان الساطع عن الإسلام ورفض إلصاق تهمة الإرهاب ، راجع أبواب الكتاب وفصوله وخاصة ص ١٠٥ .

الفصل الثالث

شبه القاتلين بأن الإسلام دين الإرهاب^(١)

يستند القاتلون بأن الإسلام دين الإرهاب إلى العديد من الشبه يمكن أن نصنفها في ثلاثة أقسام نذكرها على سبيل الإجمال ثم نفصل كل واحدة منها مع نكر الرد عليها .

الأول : أحداث يصفونها بأنها دموية في عصر الرسول ﷺ ،

والثاني : نصوص صريحة في إباحة القتل وسفك دماء غير المسلمين .

والثالث : أحداث دموية يقوم بها بعض المنتسبين إليه في عصرنا الحالي ضد الأبرياء .

أما الأحداث الدموية التي يزعمون أنها حدثت في عصر الرسول ﷺ فحادثة قتل يهودبني قريظة فقد ذكر التاريخ أن سعد بن معاذ رضي الله عنه حكم في بني قريظة وأمر بقتل مقاتليهم وبسي ذراريهم وأمر بكشفه فمن أثبت فهو من المقاتلين ومن لم

(١) يراجع في ذلك هذه حضارة الإسلام للدكتور / محمود إمبابي أمين ص ٢٧ وما بعدها طبع الأزهر الشريف سلسلة البحث الإسلاميّة السنة السادسة والثلاثون الكتاب الثالث سنة ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م والإسلام في مواجهة حملات التشكيك للدكتور محمود حمدي زقزوق طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م .

ينبئ فهو من الذراري وقد صوبه رسول الله ﷺ^(١) فكيف يصوب
رسول الله وسيلة من وسائل العنف ؟!
كما أن رسول الله ﷺ أمر باغتيال كعب بن الأشرف الذي
كان يهودياً !! مما يعني أن هذا السلوك يؤيد مشروعية
الاغتيالات السياسية للمناوئين ولو كانت بالقتل والعنف !!
الرد على هذه الشبه :

قبل أن ندخل في الإجابة عن هذه الشبه أقول إنه مما لا شك
فيه أن الدقة في قراءة كتب السير والأحداث التاريخية يجنبنا
الكثير من المتابع والمشاكل التي ربما قد تترجم لتشكل توليفة
فكرية تقافية حافلة بالأخطاء ، فقصة يهودبني قريظة مثلا
مختلفة تماماً ، وما يدل على ذلك اختلاف الروايات في عدد
المقتولين بين سبعمائة وستمائة وأربعمائة وهذا ، واختلف
الروايات بهذه الشدة من شواهد الأخلاق ، ثم أين قبور هؤلاء ؟
وهل من المعقول أن جماعة كثيرة من البشر يقتلون ويدفنون ولا
قبور لهم ولا أسماء ولا سائر ما يرتبط بهذه الأمور مع تسجيل

(١) راجع قه السيرة للدكتور محمد رمضان البوطي ص ٢٥٥ والقصة
وردت في الصحيحين وراجع بحث : دفع شبهة الإرهاب عننبي الإسلام
للدكتور محمد رفعت زنجير ص ٣٩ نشر مجلة منار الإسلام ربيع
الأول سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م وكتاب هذه حضارة الإسلام للدكتور
 محمود إمبابي ص ٢٠١ طبع مجمع البحث الإسلامية .

خصوصيات الرسول (ﷺ) سواء في طرف المسلمين أو في طرف الكفار ، هذا كله مضافاً إلى أنه لا سند معتبر لهذه الروايات .

وبالنسبة لحادثة اغتيال كعب بن الأشرف فإن الأحاديث الدالة على أمر الرسول (ﷺ) بالاغتيال كلها من صنع اليهود ولا سند لها كما يظهر لمن يراجع الكتب التي تحدث في هذا الموضوع ^(١).

أما بالنسبة إلى مجتمع صدر الإسلام وما حديث من أحداث مفجعة ودموية وقتل وقتل فإنه لابد أن لا نفسر الأحداث بمعزل عن التحول الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع وخصوصاً في الأمصار الإسلامية الكبرى مثل الكوفة والبصرة ، (وما أفرزه ذلك التحول من فئات اجتماعية مهمشة ومن تلك الفئات المولى والأحابيش وغيرها من الفئات ، وقد أصبحت هذه الفئات بسرعة - نتيجة التطور الديموغرافي والعمري السريع الذي عرفته المدن الإسلامية بصفة خاصة - تمثل التربة الخصبة للحركات الدينية السياسية التي قامت بانتقاضات متعددة ومتكررة بلغت شاؤا بعيداً في استعمال العنف وسفك الدماء .

(١) راجع دفع شبهة الإرهاب عن نبي الإسلام ﷺ للدكتور محمد رفت زنجير نشر مجلة منار الإسلام عدد ربيع الأول سنة ١٤٢٤ هـ - مايو

ثم إن جميع حركات الفئات الاجتماعية المهمشة ، وحركات الدعوات الدينية التي عرفها التاريخ العربي الإسلامي في العصر الوسيط اصطبغت بالصبغة الدينية ، وهو أمر طبيعي بالنسبة لتلك العصور ، ولكن هذه الصبغة الدينية لا تتفق أبداً المحتوى الاجتماعي لكثير من تلك الحركات ^(١) .

وأما الفصوص القرآنية التي تصرح بإباحة الدماء والقتل لغير المسلمين **الذين لا يؤمنون بالله ورسوله** فكثيرة نذكر منها :

قوله تعالى "إِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدوْهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ . إِنَّ تَابُوا وَأَقْلَمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ فَخُلُوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ " (التوبه / ٥) .

وقوله تعالى "قَاتَلُوكُمُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَرْحَمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْيَنُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَتَوْكُمُ الْكِتَابَ حَتَّى يَعْطُوكُمُ الْجِزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ وَهُمْ صَاغِرُونَ " (التوبه / ٢٩) .

وقوله تعالى "فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حِيثُ تَفْتَمِّوْهُمْ " (النساء / ١٩١) .

(١) راجع العنف والسياسة في الوطن العربي **للدكتور الحبيب الجنحاني** منتدى الفكر العربي عمان سنة ١٩٨٧ م .

وقوله تعالى " واقتلوهم حيث تفتقموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم " (البقرة / ١٩١) .

وقوله تعالى " واقتلوهم حيث وجتموهم " (النساء / ٨٩) .

وقوله تعالى : " فاعتدوا عليه بمثل ما اعtdى عليكم " (البقرة ١٩٤) .

في البدء لابد أن نستوضح عدة أمور حول مفاهيم القرآن وتعاليمه ولغة الخطاب المتبعة فيه إن كتاب الله العزيز يتميز بقدرته الفائقة على طرح المفاهيم والتعبير عنها بوضوح وكفاية علمية قد تغيب على المشوش معانيها فيه الأحكام والثوابت وفيه المتغيرات والمنسوخات ، كما فيه السنن والرؤى المتتجدة ، فيما يضم بين دفتيه الأصول والعموم أو المستثنيات . وفي هذه الآيات يصفها المفسرون أنها من آيات العموم بمعنى أنها مرتبطة بجو الحدث وظرف الزمان حيث كان غبار المعارك مشتدًا على أوجه المسلمين والمشركين فكانت نداءات إشعال فتيل الحماس مطلوبة ، لكن أصول التعامل مع الآخر المختلف ، أرساها القرآن ضمن قاعدة الأصول والسنن العامة التي لا تتغير ومنها :

— " ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعنتين " (البقرة / ٩٠) (والمائدة

(٨٧)

— " إنه لا يحب المعنتين " (الأعراف / ٥٥) .

- " ولا يجر منكم شنآن قوم أن صدوك عن المسجد الحرام أن
تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم
والعدوان " (المائدة / ٢)

- " وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر "
(الكهف / ٢٩)

- " ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جمِيعاً فأنْتَ تكره
الناس حتى يكونوا مؤمنين " (يوسوس / ٩٩) .

- " لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي " (البقرة / ٢٥٦) .
يتضح لنا من هذه الآيات الكريمة أن جوهر الإسلام في
موقفه من المخالفين له ، المساومة والحماية وطلب النصح له
والرشد ، وأن لا إكراه في أي أمر من أمور الحياة حتى ولو
تعلق بالشك في خالق الكون وهو رب العالمين .

ثم تأتي جملة الآيات الحربية الأخرى التي هي بمثابة رد
الظلم ودفع الأخطار ووقف نزيف الاعتداء على حقوق البشر ، ثم
إن الحروب الدفاعية لم تكن غرضها فرض الدين عليهم بقدر
تبیان شوکة الإسلام واستظهار القوة والعزمية والعمل على الدفاع
عن المقدسات وإلا فإنه من غير المعقول أن يقول القرآن الكريم "
اقتلوهم من حيث تفتقموهم " وهو يرحب في جبر خاطرهم نحو
الإسلام !! أو ينادي (لا إكراه في الدين) ثم يعلن أن السبيل
لذلك هو القتل حينما كانوا !! أليس في ذلك تناقض ؟

والملحوظ أن كل الآيات آنفة النكر الموجهة ضد قتل المشركين جاءت كردود أفعال ، (إذا انسلخ الأشهر الحرم) حيث كان المشركون متربصين للدين فانطلقوا لقتالهم وهكذا أي أنها ارتبطت بشدة بأحداث سياسية وعسكرية محددة ولم تكن من نصوص الثواب والسنّة التي تكون عادة مفتربة عن أجواء الحديث التي وقعت في حينها ومنفصلة عن أجواء المعارك مما يؤكد لنا أن هذه النصوص من المتغيرات وأيات السلم من الثواب وأما ما يقوم به بعض المنتسبين إلى الإسلام في عصرنا الحالي من أعمال العنف وخلافه مما يُعد إرهابا لا يسأل عنها الإسلام ولا يتحمل وزرها على الإطلاق ، ومن يحمله ذلك فقد وقع في خطأ كبير ، لأنَّه من الظلم بين المجافي لأبسط قواعد العدالة أن يحكم على الإسلام بتصروفات هذه القلة وإنما يحاسب بمعاييره وثوابته التي يقوم عليها .

وكل ما يقوم به هؤلاء المتطرفون لا يستند لكتاب أو سنة ولا يُؤيدُه عقل أو حجة . وإنما تقوم على أسباب واهية باطلة يمكن تلخيصها في نقطتين :

الأولى : الجهل بعقائد هذا الدين والسياسة وأصولها .

وأما الجهل بعقيدة الإسلام يصدر أحکاماً عقيبة باطلة على الغير فيفسق أو يكفر غيره وبالتالي لا يري عصمة دمائهم أو أموالهم ويرى أن قتالهم وترويعهم أمر مشروع لأنَّه لن يتمكن من

قتل الكفار إلا بقتل المسلمين ، وهذا من الضلال المبين ، أو يحكم على بعض للكفار المقيمين في بلاد الإسلام بأنهم محاربون لا عهد لهم وبالتالي يجوز قتلهم والاعتداء عليهم أو قد يعتقد أن أعماله جهاد في سبيل الله وبالتالي يتقرب إلى الله بها .

وأما الجهل بالسياسة وأصولها فتخيل إليه أن هذه الأعمال التي يقوم تؤثر على السياسة الكبرى للدول وهذا خطأ فادح فمهما كانت قوة الأعمال الإرهابية فإنها لا تؤثر على السياسة الكبرى للدول بل قد تزيد الدول المستهدفة قوة .

والنقطة الثانية من أسباب الإرهاب هو بيئه الإنسان التي لها أكبر الأثر في تكوين شخصية الإنسان وتوجيهه أرائه وأفكاره وكم من إنسان لا علاقة له بالإرهاب ولكنه خالط الإرهابيين فصار منهم .

ومما يمكن إضافته إلى هذه النقطة حب الدنيا الذي يدفع صاحبه إلى جمع المال الكثير أو البحث عن الشهرة . وهذه الأسباب كلها قد تكون مجتمعة في مجموعة إرهابية ما ولكن الأفعال الناتجة عنها تؤدي إلى أضرار كثيرة جدا ومن أهمها : اختلال الأمن حيث تنتزع الطمأنينة ، وينتشر الرعب والفزع بين الناس الآمنين وانتشار الجريمة ، وهدر الثروات ، والتضييق

على الدعوة الإسلامية والأعمال الخيرية وصد الناس عن دين
الله (١) .

(١) هذه حضارة الإسلام للدكتور محمود إمبابي أمين ص ١٩٦ بتصرف
طبعة البحوث الإسلامية الأزهر الشريف الكتاب الثالث ١٤٢٦هـ /
٢٠٠٥ م .

الفصل الرابع

تشار دعوة الإسلام كان بالسلام لا بالسيف

جبل الكثيرون على اتهام الإسلام بأنه انتشر بالسيف مستعيناً بوسائل العنف والإرهاب ، وأن الأيديولوجية التي حكمت تصرفاته تتلخص في هذا الخطاب الإسلامي الصامت لغير المسلم : أسلم أو قتل ، مستدين على ثمة روايات وأحداث تاريخية وبعض الآيات القرآنية الداعية للجهاد^(١) .

إن فرعاً لنا لآيات القرآنية الآمرة بالجهاد وأسباب نزولها نجد أنها لم تأمر المسلمين بالاعتداء قط وإنما الدفاع عن الشريعة السمحـة فقط ، أما ما حدث على أيدي بعض المسلمين من تسلط واستيلاء على أموال الناس وأعراضهم لا يمكن اعتباره في خانة الجهاد المشروع والدين منه براء^(٢) ، فالذين لم يكره الناس على الإيمان بالسيف ولم يضعه على رقبتهم ليشهدوا بشهادته أو يدينوا بعقيلته وهذه التهمة باطلة من وجوه عدة :

الوجه الأول : شهادة التاريخ :

(١) راجع : تهـة السيرة للدكتور / محمد رمضان البوطي ص ١٢٧ نقلاً عن فـان فـلوـتن في كتابه السيـادة العـربـية ص ٥ وما بـعـدهـا طـ النـهـضةـ المـصـرـيةـ .

(٢) راجع : الإـرـهـابـ صـنـاعـةـ غـيرـ إـسـلـامـيـةـ للـدـكـتوـرـ نـبـيلـ لوـقاـ بـباـويـ صـ ٧٨ـ وما بـعـدهـاـ .

بهذه الشبهة بشهادة التاريخ الذي يحثنا بأن النبي ﷺ مكث بمكة المكرمة ثلاثة عشرة سنة يدعو إلى دينه كان فيها مضطهداً أشد الاضطهاد حتى من أهله وعشيرته وأقرب الناس إليه ومع ذلك فقد احتمل وصبر وصابر وكان يمر على النفر من أصحابه والأسرة من المؤمنين به يعذبون أشد العذاب فلا يزيد على أن يقول لهم : (صبرا آل ياسر إن موعدكم الجنة) ^(١)، ومع هذا فقد آمن بالإسلام السابقون الأولون الثابتون مات أبنائه وأبرهم به في عهد النبي ﷺ وبعد وفاته أعمق الإيمان وأمن الأنصار وهم أهل المدينة بالنبي ﷺ بمجرد أن تحدث معهم في الموسم وتواافدوا إليه بياياعونه في كل عام حتى كانت بيعة العقبة وعلى أثرها كانت الهجرة وكل ذلك ورسول الله لا يقابل أهل العداون بسيف ولا عصا ولكن يصبر ويحتسب ويقول : (الله أغر لقومي فإنهم لا يعلمون) ^(٢) وما جاء الإذن بالقتال إلا في السنة الثانية من الهجرة بعد أن كثر خصوم الإسلام من المشركين واليهود وتالبوا عليه وأخذوا يتحرشون به ويکيدون له فأنزل الله هذه الآيات المحكمة وفيها أروع صور الإذن بالقتل لأجل المقاصد والأغراض (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير ، الذين

(١) أورده الإمام ابن كثير في البداية والنهاية جـ ٣ / ٥٩ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في الصحيح جـ ٤ / ٢١٤ والإمام أحمد بن حنبل جـ ١ / ٤٤١ .

أخرجوا من بيارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولو لا دفع الله
الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد
ينكر فيها لعم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى
عزيز) (الحج ٣٩ - ٤٠).

كما أن حصر الإرهاب في المسلمين يتناهى مع حقيقة مائة
أمام أعين الجميع في عالمنا المعاصر وهي أن الإرهاب أجنح
ظاهرة عالمية لا يختص بها إتباع دين معين دون بقية الأديان
وأن من يلقى نظرة على العمليات الإرهابية الآن يجد في
مرتكبيها لا ينتمون إلى دين معين وقد لا ينتمو إلى دين^(١).

وال تاريخ يحدثنا عن أصحاب رسول الله - ﷺ - أنهم فتحوا
البلاد بأخلاقهم وحسن معاملتهم قبل أن يفتحوها بسيوفهم وعدتهم
وعددهم ، فلا يتصور أن عدداً قليلاً من هؤلاء العرب يدك عرش
كسرى ويدك ملك قيصر ويرث هذه الإمبراطوريات الضخمة في
هذا العدد من السنين مجرد القوة ، ولا يعقل أن ثمانية آلاف
جندى يفتحون إقليماً شاسعاً كمصر وينشرون فيها دينهم ولغتهم
وآدابهم وثقافتهم وعقيدتهم بالإكراه والجبروت ، ولكن بحسن
الأحداث وجميل العمل ، لقد أثبتت التاريخ أن القبائل العربية

(١) راجع : الإرهاب صناعة غير إسلامية للدكتور نبيل لوقا بباوي ص
١٨٠ وما بعدها .

دخلت الإسلام في زمن السلم أضعاف دخولها في زمن الحرب وما انضمّم الأوّل والخرج بأكملها للإسلام دون حرب إلا دليل قاطع على قناعة الإسلام وقدرته على مخاطبة العقول . وها نحن قد رأينا فيما تقدّم كيف أنّ كثيراً من أهل هذه البلاد كانوا يتمنون عودة العرب إليهم بعد جلائهم فكيف يقال بعد هذا إنّ الإسلام قام على السيف وانتشر بالسيف .

الوجه الثاني : بآيات القرآن الكريم :

فهذه الشبهة باطلة بآيات القرآن الكريم : التي تقرر حرية العقيدة وأنه لا إكراه في الدين وتقول في وضوح وصراحة : (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) (البقرة/ ٢٥٦) ، كما تقول : " وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا اعدنا للظالمين نارا أحاط بهم سرادقها وإن يستغيثوا يغاثوا بما كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب وساعت مرتفقا " (الكهف/ ٢٩) كما تقول : " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون " (التوبه/ ٦) ، فهو يلزم المؤمنين إن استجear بهم أحد المشركين أن يبلغوه الدعوة ويوضحوا له مقاصد الإسلام ثم يحرسوه حتى يصل إلى مأمنه ويتركوه ليسلم عن رغبة واقتاع لا عن خوف ورعبه وإكراه وكما تناهى آياته جماعة المؤمنين (المسلمين) هذا النداء الخالد : " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في

السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين" (البقرة/٢٠٨) إنه نداء عام : " يا أيها الذين آمنوا" وقد أكد هذا العموم بقوله تعالى : " كافة " أي لا يشد منكم أحد عن الدخول في السلم (السلام) وأن الشذوذ عن هذا المبدأ العام اتباع لخطوات الشيطان ، والشيطان عدو المؤمنين .

والأمر هنا " أدخلوا " للوجوب والإلزام ، وفي آية أخرى يقرر الإسلام حُرمة الدماء لجميع الأحياء دون تفرقة بينهم في العقيدة والدين والمذهب ، وما وقع الاتفاق عليه بين فقهاء الأمة أن لم كل إنسان مصون باعتباره إنساناً دون اشتراط أي وصف آخر ، وأن صون دمه يتحقق بولاته حياً .

وقد أخذ الفقهاء هذا المبدأ من قوله تعالى " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق " (الإسراء/٣٣) .

وقد تكرر هذا النهي مرة أخرى في قوله تعالى : " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق " (الأعاصم/١٥١) .

ثم هول القرآن الكريم من قتل النفس ظلماً وعدواناً ، وجعله مساوياً في الشناعة لقتل الناس جميعاً ، فقال - تعالى - " أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً " (المائدة/٣٢) .

وليس في الإسلام نص واحد في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ يبيح قتل إنسان بسبب عدم دخوله في الإسلام ، أو لأنه يعتنق عقيدة ودين غير عقيدة الإسلام ودين الإسلام .

والدعوة إلى كتاب الله كانت تخلو من الإكراه والضغط وأساسها هو البلاغ الواضح بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالحسنى قال تعالى " إدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن " (النحل/١٢٥) وقوله تعالى " قولوا للناس حسنا " (البقرة/٨٧) ، وبعد البلاغ يترك الناس وشأنهم ، وقد تقرر هذا المبدأ في قوله تعالى " لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي " (البقرة/٢٥٦) .

وال المسلم في قتاله ، لا يغدر ولا يفجر ولا يفسد ولا يتلف ولا ينهب مالا ولا يقتل امرأة ولا طفلا ولا شيخا كبيرا ولا يتبع مدبرا ولا يجهز على جرحى ولا يمثّل بقتيل ولا يسئ إلى أسير ولا يتعرض لمسالم أو رجل دين ولا يقصد أن يضرب وجها أو يقتل صبي .

فقد أوصى رسول الله - ﷺ - قواد سراياه عندما كان يريد أن يبعث سرية حيث يجلسهم بين يديه ويقول لهم : (سيروا بسم الله وبالله وفي سبيل الله لا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدوا ولا تقتلوا شيئا ولا صبيا ولا امرأة ولا تقطعوا شجرا إلا أن تضطروا إليها وأيما رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظر إلى أحد من

المشركين فهو جار حتى يسمع كلام الله فاتبعكم فأخوكم في الدين
وإن أبي فأبلغوه مأمنه واستعينوا بالله)^(١).

ويخطب ﷺ في سرية أخرى فيقول : لا تغروا ولا تغلوا ولا
تمتلوا ولا تقتلوا وليدا ولا متبللا في شاهق ولا تحرقوا النخل ولا
تغرقوه بالماء ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تحرقوا زرعاً لأنكم
لا ترون لطكم تحتاجون إليه ولا تعقروا البهائم ما يؤكل لحمه
إلا ما لابد لكم من أكله)^(٢).

روى ابن مسعود رضي الله عنه قوله ﷺ (أعف الناس قتلة
أهل الإيمان))^(٣) وروى عبد الله بن يزيد الأنصاري رضي الله عنه
: (أن رسول الله ﷺ نهى عن النهبة والمثلة))^(٤).

وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قول رسول الله ﷺ

(١) الحديث ثورده ابن ماجة في السنن باب رقم ٣٨ .

(٢) الحديث ثورده مسلم في الصحيح باب الجهاد رقم ٢ وأبو داود في
الجهاد رقم ٨٣ والترمذى في الديات ١٤ والسير ٤٧ . وابن ماجه في
الجهاد ٣٨ والدارمى في السير ٥ ، ٤٠ .

(٣) أبو داود في السنن حديث رقم ٢٦٦٦ والإمام أحمد في المسند جـ
٣٩١/١ .

(٤) الحديث أخرجه البخاري في الصحيح وأحمد في المسند
٢٠٧/٤ ومجمع الزوائد للهيثمي ٢٤٩/٦ .

(إذا قاتل أحدكم فليتلق الوجه) ^(١).

وورد عن أبي يعلى قال : (غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتى بأربعة أعلام من العدو فأمر بهم فقتلوا صبرا بالنبل فبلغ ذلك أباً أيوب الأنصاري رضي الله عنه فقال : سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر فوا الذي نفسي بيده لو كانت حاجة ما صبرتها " فبلغ ذلك عبد الرحمن فأعتق أربع رقاب) ^(٢).

وورد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : (وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان) ^(٣)

وورد عن بريدة رضي الله عنه قال : (كان رسول الله ﷺ إذا أمر الأمير على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال : " اغزوا باسم الله في

(١) الحديث رواه البخاري جـ ١٨٨/٣ ومسلم كتاب البر والصلة حديث رقم ١١٣ .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في السنن والإمام أحمد في المسند جـ ٤٢٢/٥

(٣) الحديث أخرجه السنّة إلا النسائي فقد أورده الترمذى ١٥٦٩ وأحمد . ٢٢/٢ ، ٢٣

سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدوا ولا
تمتلوا ولا تقتلوا وليدا) (١)

وكانت هذه الوصية شعار الخلفاء والأمراء ، يوصون بها دائمًا قواد الجيوش حين يبعثون بهم إلى القتال ، أوصى أبو بكر أسامة رضي الله عنه فقال : (لا تخونوا ولا تغدوا ولا تمتلوا ، ولا تقتلوا طفلا ولا شيخا كبيرا ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلا ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تنبحو شاة ولا بقرة ولا بعيدا إلا للأكل ، وسوف تموتون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهما وما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم فحصوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب فاخفقوهم بالسيف خفقا ، ثم قال (اندفعوا باسم الله) .

فهل رأى الساحات والميادين أرق من هذه الأفندة وألين من هذه القلوب؟

وقول أن الإسلام انتشر بالسيف مردود عليه ولا يؤخذ على عمله ، فالدين الذي يعتبر العقل والحرية أساسا للاعتقاد والمسؤولية لا يمكن أن يقال فيه إنه يقوم على السيف وينشر به ، وإن كان قد شرع الحرب والقتال لما تقدم من الأغراض التي لا

(١) الحديث مبقي تخرجه أخرجه مسلم في الجهد ٢ وأبو داود في الجهد ٨٣ والترمذني في الديات ١٤ ، والسير ٤٧ وابن ماجة في الجهد ٣٨ .

يتعرض عليها إلا واهم أو مكابر ، وعلامة الإيمان الحق
الاطمئنان إليه ، (الذين أمنوا وطمئن قلوبهم بذكر الله ألا يذكر
الله تطمئن القلوب ، الذين آمنوا وعملوا الصالحات طوبي لهم
وحسن ماي) "الرعد ٢٨ - ٢٩" .

الوجه الثالث : شهادة المنصفين من الغرب والشرق من غير
المسلمين :

فهذه الشبهة باطلة بشهادة المعتدلين من المفكرين الغربيين ،
الذين لم يقتعوا بهذه الشائعات ورحلوا يتأملون في تلك القدرة
العجبية للMuslimين على نشر دينهم بتلك السرعة المدهشة ، وتلك
الزحف للدخول الكبير للناس أفواجا في دين الله ، فعادوا إلى
رسالة النبي ﷺ ليجدوا أنها تقوم على الدعوة اللينة والكلمة الطيبة
والدعوة الرفقة والعقيدة الواضحة ، لا على القسر الخشن .

فالফكر (لورد هللي) يقف متدهشا عند معاملة النبي ﷺ
للأسرى من المشركين في معركة بدر الكبرى ، ملاحظا فيها
ذروة الأخلاق السمحاء والمعاملة الطيبة الكريمة ، ثم يتسائل :
أفلا يدل هذا على أن محمدا لم يكن متصفًا بالقسوة ولا متعطشا
للدماء ؟ كما يقول خصومه ، بل كان دائمًا يعمل على حقن الدماء
جهد المستطاع ، وقد خضعت له جزيرة العرب من ، وجاءه وفد
نجران اليمنيون بقيادة البطريرق ، ولم يحاول قط أن يكرههم على
اعتناق الإسلام ، فلا إكراه في الدين ، بل آمنهم على أموالهم

وأرواحهم ، وأمر بـ لا ي تعرض لهم أحد في معتقداتهم وطقوسهم الدينية .

ويقول الفيلسوف الفرنسي (ولتر) : " إن السنن التي أتى بها النبي محمد كانت كلها قاهرة للنفس ومهيبة لها ، وجمالها جلب للدين المحمدي غاية الإعجاب ومنتهى الإجلال ، وللهذا أسلمت شعوب عديدة من أمم الأرض ، حتى زنوج أواسط إفريقيا ، وسكان جزر المحيط الهندي .

أما العلم الأمريكي مايكل هارت فهو يرد نجاح النبي ﷺ في نشر دعوته ، وسرعة انتشار الإسلام في الأرض ، إلى سماحة هذا الدين وعظمة أخلاق النبي عليه الصلاة والسلام الذي اختاره على رأس مائة شخصية من الشخصيات التي تركت بصماتها بارزة في تاريخ البشرية ويقول : " إن محمدا هو الإنسان الوحيد في التاريخ الذي نجح مطلقا في المجالين الديني والدنيوي ، وأصبح قائدا سياسيا وعسكريا " ^(١)

وأما المستشرقة الألمانية زيرجريد هونكة فترفض في كتابها : " الله مختلف تماماً " مقوله انتشار الإسلام بالسيف وتقول : " لقد لعب التسامح العربي دورا حاسماً في انتشاره الإسلام وذلك على

(١) راجع *الخلدون* مائة أعظمهم محمد ﷺ لمايكل هارت ترجمة أليس منصور ص ١٣ - ١٩ الطبعة الخامسة سنة ١٩٨٤ المكتب المصري الحديث بالقاهرة .

العكس تمام من الزعم القائل بأنه قد انتشر بالنار والسيف وقد

أصبح هذا الزعم من الأغالطيط الجامدة ضد الإسلام^(١)

ولقد كتب الدكتور نبيل لوقا بباوي المسيحي الأرثوذكسي كتابا
قيمة بين فيها بالدليل القاطع والحجة الدامغة أن الإرهاب صناعة
غير إسلامية وأن الإسلام انتشر بالسلام لا بالسيف .

وبعد أن بينت بالحجية والبرهان سقوط شبهة القاتلین بأن
الإسلام انتشر بالسيف لا بالسلام نأتي إلى توضيح حقيقة الإسلام
الظاهرة وهي الإسلام دين السلام وهذا ما نتناوله في الفصل
التالي .

(١) راجع : الإسلام في مواجهة حملات التشكيك للدكتور محمود حمدي
زقزوق ص ٤٢ طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة ١٤٢٩ هـ /

١٩٩٨ م .

الفصل الخامس

الإسلام دين السلام

أشرت سابقاً أن الحرب ضد المعتدين أمراً استثنائي طارئ تحيطها ظروف والمتغيرات والحاجة الملحة التي لا فكاك فيها ولا مهرب وإنما حكم أول ثابت في الإسلام وقبل أن نوضح ذلك أرى من المستحب أن القى الضوء على الإسلام كدين فاقول : الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله تعالى لعبده .

إن المتأمل في النصوص القرآنية والأحاديث النبوية يجد أن الإسلام هو دين الأنبياء جميعاً من آمَّ عليه السلام إلى نبينا محمد .

قال تعالى : " إن الدين عند الله الإسلام " (آل عمران / ١٩) وقال تعالى : " ومن يبتغ غير الإسلام بينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين " (آل عمران / ٨٥) .

وآيات القرآن الكريم تدل على أن جميع الأنبياء دعوا أقوامهم إلى الإسلام فنوح يقول لقومه : (وأمرت أن أكون من المسلمين) " يونس ٧٢ " والإسلام هو الدين الذي أمر الله به أبا الأنبياء إبراهيم عليه السلام : " إذ قال له رباه أسلم قال أسلمت لرب العالمين " (البقرة / ١٣١) ووصى به كل من إبراهيم ويعقوب أبناءه قائلاً : " فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون " (البقرة / ١٣٢) وأبناء يعقوب يجيبون أباهم : " نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل

وإسحاق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون " (البقرة / ١٣٣) وموسى يقول : " يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين " (يونس / ٨٤) والحواريون يقولون لعيسى بن مريم : " آمنا بالله وأشهد بأننا مسلمون " (آل عمران / ٥٢) وحين سمع فريق من أهل الكتاب كلام الله : " قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين " (القصص / ٥٣) .

فإسلام شعار عام كان يدور على ألسنة الأنبياء وأتباعهم منذ فجر البشرية إلى عصر النبوة المحمدية ، والإسلام هو الطاعة والانقياد والاستسلام لله تعالى بفعل ما يأمر به وترك ما ينهى عنه ، ولذلك فإن الإسلام في عهد نوح يكون بإتباع ما جاء به نوح ، والإسلام في عهد موسى يكون بإتباع شريعة موسى ، والإسلام في عهد عيسى يكون بإتباع شريعة موسى ، والإسلام في عهد عيسى يكون بإتباع الإنجيل ، والإسلام في عهد محمد ﷺ بالتزام ما جاء به الرسول الكريم محمد ﷺ .

والمتأمل في نصوص الوحي يجد جوهر دعوات الرسل ولبس رسالاتهم هو الدعوة إلى عبادة الله وحده لا شريك له وترك ما يعبد من دونه ، وقد بين القرآن هذه القدنية وأكدها في مواضع متعددة : فمرة ينص على أنه أرسل الرسل جميعاً بهذه المهمة قال تعالى : " وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون " (الأنبياء / ٢٥) فالمسلمون أسرة واحدة

تربطهم قرابة العقيدة وصلة الإيمان ، وكلهم دعا إلى عبادة الله توحيده ، ومرة يذكر دعوة الرسل ، فنوح يقول لقومه " يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره " (الأعراف / ٥٩) وايبراهيم قال لقومه : " اعبدوا الله واتقوه ذلك خير لكم إن كنتم تعلمون " (العنكبوت / ١٦) ، وهود قال لقومه " اعبدوا الله ما لكم من إله غيره " (الأعراف / ٦٥) ، وصالح قال لقومه " اعبدوا الله ما لكم من إله غيره " (الأعراف / ٧٣) ، ومرة ينص على وحدة الدين الذي شرعه للرسل العظام : " شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا إليك ، وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تفرقوا فيه " (الشوري / ١٣) ، وقال ﷺ : " الأئباء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهما واحد " ^(١) وأولاد العلات يكونون من أب واحد وأمهات شتى ، فالدين واحد وهو التوحيد وعبادة الله وحده لا شريك له ، وإن اختلفت فروع الشرائع التي هي بمنزلة الأمهات ، فشرعية عيسى تخالف شريعة موسى في بعض الأمور وشريعة محمد ﷺ تختلف شريعة موسى وعيسى في أمور ، قال تعالى : " لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا " (المائدة / ٤٨) ، وليس معنى ذلك أن الشرائع تختلف اختلافا كليا

(١) أخرج الحديث البخاري ٤٠٣/٤ وأحمد ٤٠٦/٢ ومسلم في الفضائل

، فالناظر في الشرائع يجد أنها متفقة في المسائل الأساسية مثل الصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك ، والاختلاف إنما يكون في بعض التفاصيل مثل عدد الصلوات وشروطها ومقادير الزكاة ونحو ذلك ، وقد يحل الله أمرًا في شريعة لحكمة ويحرمه في شريعة أخرى لحكمة ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون والخلاصة أن كل الأنبياء والمرسلين جاءوا بالإسلام بینا من عند الله وهو يمثل صراطًا واحدًا يسلكه السابق واللاحق من آدم إلى محمد خاتمهم عليهم جميعاً أفضل الصلاة وأتم التسليم .

الإسلام دين السلام :

الإسلام دين السلام ، وهذا مما لا يخالف فيه إلا جاهل بأحكامه أو حاقد على نظامه أو مكابر لا يقتنع بدليل ولا يسلم ببرهان ، فاسم الإسلام نفسه مشتق من مادة السلام ، فكلتا الكلمتين الإسلام والسلام مشتقة من أصل واحد هو : سلم ، كما أن الله وصف نفسه في القرآن الكريم بأنه السلام وتحية المسلمين هي السلام تنذرا لهم باستمرار بأن السلام هدف رئيسي لا ينبغي أن يغيب عن الأذهان .

والله تعالى جعل الإسلام اسمًا للمؤمنين بهذا الدين المسلمين

قال تعالى :

" ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس " (الحج : ٧٨) .

وحقيقة هذا الدين ولبه الاستسلام لرب العالمين قال تعالى : " بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون " (البقرة / ١١٢) وقال تعالى : " إذ قال له ربه أسلم قال أسلمت لرب العالمين " (البقرة / ١٣١) ، " وأمرنا لنسلم لرب العالمين " (الأنعام / ٧١) .

وتحية أهل الإسلام فيما بينهم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته — وهذه التحية شعار الإسلام البارز وختام الصلاة عندهم سلام على اليمين وسلام على اليسار وسلام في الأمام إن كانوا يصلون خلف إمام كأنهم يبدعون أهل الدنيا من كل نواحيها بالسلام بعد أن فارقوها بخواطرهم لحظات انصرفوا فيها لمناجاة الله الملك العلام .

وقد نزل القرآن الكريم في ليلة كلها سلام تحف به ملائكة السلام قال تعالى : " إنا أنزلناه في ليلة القدر ، وما أدرك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من ألف شهر ، تتنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر ، سلام هي حتى مطلع الفجر " (سورة القدر) .

وأفضل ما يلقى الله به عباده يوم القيمة تحية السلام قال تعالى " تحيتم يوم يلقونه سلام وأعد لهم أجراً كريماً " (الأحزاب / ٤٤) .

وخير ما يستقبل الملائكة به الصالحين من عباد الله في جنة السلام (والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ، سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبي الدار) "الرعد : ٢٣ - ٢٤" ، والجنة نفسها اسمها دار السلام قال تعالى : "لهم دار السلام عند ربهم وهو ولهم بما كانوا يعملون" (الأنعام / ١٢٧) وقال تعالى : "والله يدعوك إلى دار السلام ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم" (يونس / ٢٥) والله تبارك وتعالى اسمه السلام قال تعالى : "هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدس السلام" (الحشر / ٢٣) .
ولن يتاخر المسلم عن الاستجابة لدعوة السلام ولن يردها أبدا قال تعالى : ط وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم ، وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين" (الأنفال / ٦٢ - ٦١) قال تعالى "ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا بتبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغامم كثيرة" (النساء / ٩٤) .

وليست في الدنيا شريعة دينية ولا نظام اجتماعي فرض السلام تدريبا عمليا واعتبره شعيرة من شعائره ورकنا من أركانه كما فرض الإسلام رياضة النفس على السلام بالإحرام في الحج ، فمتى أهل المسلم به فقد حرم عليه منذ تلك اللحظة أن يقص ظفرا أو يحلق شعرا أو يقطع نباتا أو يعتصد شجرا أو يقتل حيوانا أو يرمي صيدا أو يؤذي أحدا بيد أو لسان حتى ولو وجد قاتل أبيه

ووجهها لوجه لما استطاع أن يمسه بشيء قال تعالى " فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج " (البقرة / ١٩٧) ، فهو بهذا الإحرام قد أصبح سلما لنفسه سلما لغيره من إنسان أو حيوان أو نبات .

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن الطابع العام للإسلام هو السلام وليس هناك مكان في هذا الدين للعنف أو التشديد أو التعصب أو التطرف أو القهر والإرهاب وترويع الآمنين أو الاعتداء على حياتهم وممتلكاتهم فمقاصد الشريعة الإسلامية تتمثل في حماية الحقوق الأساسية للإنسان وبصفة خاصة حماية حياته ودينه وعقله وأسرته وممتلكاته ومن هنا حرم الإسلام الاعتداء على الآخرين بأي شكل من الأشكال لدرجة أنه جعل الاعتداء على فرد واحد من أي مجتمع كأنه اعتداء على البشرية كلها فقال سبحانه وتعالى : " من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا " فكل فرد يمثل الإنسانية في شخصه وهذه الإنسانية التي يحرص الإسلام على حمايتها تتمثل في احترام كل فرد للأخر من خلال احترام حريته وكرامته وحقوقه الإنسانية العامة وقد ورد في الحديث الشريف قول رسول الله : كل المسلم على

ال المسلم حرام دمه وماله وعرضه^(١) كما جاء في حديث آخر : لا يحل لمسلم أن يروع مسلما^(٢)، كذلك دعا الإسلام إلى التعايش السلمي بين الشعوب وإلى معاملة غير المسلمين بالعدل والإنصاف كما يقول القرآن الكريم " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوك من دياركم أن تبروهم وتقسروا إليهم إن الله يحب المحسنين" (المتحنة / ٨) ، وأن الحرب والمقاطعة وأساليب العنف ليست إلا وسائل اضطرارية ، شادة على خلاف الأصول الأولية الإسلامية ، حالها حال الاضطرار لأكل الميتة وما أشبه ، وإنما الأصل السلام ، ولذا تقدّر الحرب بقدرها في الإسلام ، ومع ذلك يقول الله تعالى " فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم" (البقرة / ١٩٤) ، ثم في مكان آخر يقول : " وأن تعفوا أقرب للنحو " (البقرة / ٢٣٧) .

فإن السلام أحمد عاقبة وأسرع للوصول إلى الهدف ، السلام والسلامة أصول توجب تقدم المسلم ، بينما غير المسلم والعنف دائمًا يظل متاخرًا ، فالواجب أن يكون شعار الحركة

(١) الحديث رواه الإمام مسلم في البر والصلة باب ١٠ رقم ٣٢ والإمام أحمد / ٢٧٧ ، ٣٦٠ والترمذى رقم ١٩٢٧ .

(٢) الحديث رواه أبو داود رقم ٥٠٠٤ وأحمد في المسند ج ٣٦٢ / ٥ والبيهقي ٢٤٩ / ١٠ .

السلام : السلام قوله ، السلام فعلا السلام كتابة ، والسلام في كل موقع ومع كل الناس .

ورد عن عيسى (عليه السلام) في كلمة جميلة تسبب إليه قيل لكم أحبوا أصدقائكم ولكن ليس ذلك بهم فإن العشارين أيضا يحبون أصدقاءهم ، وإنما أقول لكم أحيوا أعدائكم ، فإن الظاهر من كلام عيسى (عليه السلام) أن السبب لا يرجع إلى نفع العدو بمثل ما يرجع بنفع الإنسان نفسه ، فإن الإنسان الذي يحب عدوه يقوم بوصله ومواصلته وذلك ما يسبب رجوع العدو عن عاداته^(١) .

الإسلام دين الرحمة والتسامح :

من المعلوم أن الرحمة قرينة السلام في تحية المسلمين ، ونبي الإسلام ﷺ إنما أرسله الله رحمة للعالمين ، وشعار المسلم الذي يردده قبل كل قول أو عمل (بسم الله الرحمن الرحيم) ، والوصية بين المؤمنين الصبر والرحمة (ثم كان من الذين آمنوا وتوافقوا بالصبر وتوافقوا بالرحمة ، أولئك أصحاب الميمنة) " .

البلد ١٧ - ١٨ .

(١) راجع تعليق متى الإصلاح ٤٣/٥ ص ٤ من العهد الجديد – الكتاب المقدس نشر دار الكتاب المقدس .

وآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول محمد ﷺ وأعماله
وتصرفاته كلها تدل على سمو منزلة الرحمة بين الأخلاق التي
يأمر بها هذا الدين .

لقد فتحت أبواب الجنة وشملت مغفرة الله تعالى ومنته رجلاً
سقى كلباً يلهث يأكل الثرى من العطش . ورد في الصحيحين عن
أبي هريرة أنه قال : (قال رسول الله ﷺ في : " بينما رجل يمشي
بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج
وإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل : لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه
ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله تعالى له
فغر له " قالوا يا رسول الله : وإن لنا في البهائم أجراً ؟ قال :
في كل كبد رطبة أجراً)^(١)

وفتحت أبواب النار لامرأة حبست هرة وقتلت عليها ، قال
رسول الله ﷺ : (دخلت امرأة النار في هرة ربطةها فلما هي
أطعمتها ولا هي ترకتها تأكل من خشاش الأرض) ^(٢)
ومن قبل أن تنشأ جماعيات الرفق بالحيوان في أوروبا أو
غيرها ، كان الرفق بالحيوان شعار الدين الإسلامي ووصية النبي

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة .

(٢) الحديث رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر .

لكل مسلم . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (لا تخذوا ظهور دوابكم منابر إنما سخرها الله لكم لتبلغوا إلى بلد لم تكونوا بالغية إلا بشق الأنفس وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجتكم) ^(١) .

وعن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه قال : " كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فرأينا حمرة معها فرخان لها فأخذناها فجاعت الحمرة تعرض فلما جاء رسول الله ﷺ قال : " من فجمع هذه بولدها ، ردوا ولدتها إليها " ورأى رسول الله ﷺ قرية نمل قد أحرقتها فقال : " من أحرق هذه ؟ " قلنا نحن قال : " إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار " ^(٢) .

وروى ابن عبد الحكم في سيرة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه نهى عن ركض الفرس إلا لحاجة وأنه كتب إلى صاحب السكك ألا يحملوا أحداً بلجام ثقيل ولا ينخس بمقرعة في أسفلها حديقة — وكتب إلى حيان بمصر أنه بلغني أن بمصر إيلاء نقالات يحمل على البعير منها ألف رطل فإذا أتاك كتابي هذا فلا أعرف أنه يحمل على البعير أكثر من ستمائة رطل .

(١) الحديث رواه أبو داود .

(٢) الحديث لخرجه أبو داود أيضاً

وإنما سمي الفسطاط " مصر القديمة " بذلك لأن فسطاط عمرو بن العاص حين الفتح اتخذت من أعلىه حمامه عشا لها فلم يشأ عمرو رضي الله عنه أن يذبحها بتقويضه فتركه وتتابع العمران من حوله فكانت مدينة الفسطاط .

وما ذلك إلا أثرا من آثار الرحمة التي يشيعها الإسلام في نفوس المؤمنين فهو ولاشك دين الرحمة ، وهو ولاشك دين السلام .

والتسامح والرحمة والصفح والتجاوز عن زلات الغير هي من أهم معالم الإسلام على عكس ما يزعم المستشرقون وأعداء الإسلام كما أنه بين التسامح الذي يدعو إلى العدل والسلام ويصون حرية الإنسان وكرامته وهذه ليست مجرد شعارات يرفعها الإسلام وإنما هي مبادئ أساسية راسخة قام عليها بنيان الإسلام فقد أرسل الله نبيه محمدا عليه السلام رحمة للعالمين كما ورد في القرآن ووصف " إنما بعثت لأنتم مكارم الأخلاق " .

ولقد منح الإسلام الإنسان حرية الاختيار حتى في أمور الاعتقاد فقال تعالى : " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر " (الكهف / ٢٩) كما أن الدعوة إلى الإسلام تقوم على الإقناع بالحكمة والموعظة الحسنة والجاد بالحسنى لا على الإكراه والإرغام كما أمر الإسلام بالعدل والإحسان ونهى عن الفحشاء والمنكر والبغى والإفساد في الأرض ودعا إلى مقابلة السيئة

بالحسنة وقد عفا النبي عليه السلام عن أهل مكة عند فتحها رغم كل ما صنعواه معه ومع أصحابه من الظلم والاضطهاد والقتل والتعذيب وقال لهم رسول الله : اذهبوا فإنتم الطلقاء فقد ورد في كتب السير أنه لما فتح الرسول ﷺ مكة ، جاء أبو سفيان وهو أول عدو لرسول الله ، فعفا عنه الرسول ، نعم عفا عنه ، وليس هذا فحسب بل وجعل داره مأمنا ، وقال : من تدخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ثم بعث إلى زوجة أبي سفيان (هند) تلك المرأة المشهورة بأعمالها اللا أخلاقية المحاربة لرسول الله ﷺ ليلاً نهاراً ، التي شقت بطن سيد الشهداء حمزة وقطعت أنفه وجذعت أنفه ومثلت به أبغض تمثيل ، أخرجت كبده ولاكته في فمهما ، هذه المرأة التي كانت مجرمة حرب ، بعث إليها رسول الله ﷺ من يحمل إليها وثيقة عفو عنها وسجل الرسول ﷺ بهذا الموقف أروع مثل عظيم فيخلق الكريم والصفح الجميل مع ألد أعدائه ^(١) . إن التسامح والعفو منزلة من منازل الإيمان وعلامة قوة صاحبه وخلصة عن المقدرة على الانتقام .

وال المسلم في عفوه وتسامحه يصدر عن وعي كامل بأمن الدولة وسلامة المجتمع لأنه يعلم أن معظم النار من مستصفر

(١) راجع كتب السيرة : سيرة ابن هشام وفقه السيرة للبوطي ص ٢٦٧ .

الشرر والغضب نار يحرق المجتمع وتضعف من قوته ومن هنا
كان التسامح ضرورة يحتمها حفظ الكيان الاجتماعي .

إن الأسس الذي يقوم عليه التسامح في الإسلام هو المساواة
بين البشر الذي يرجع إلى وحدة الأصل .

وأخيراً نؤكد على ما قصدناه من هذا البحث وهو أن الإسلام

١) بين الأمن والسلام والاستقرار والتسامح

(١) راجع التسامح في الإسلام وأثره في درء التعصب والإرهاب للدكتور
إنعام محمود حماد ص ٢٩٦ ضمن كتاب المؤتمر الدولي الخامس للفلسفة
الإسلامية كلية دار العلوم مايو ٢٠٠٠ / ١٤٢١ هـ.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ..

فلعله قد تبين من خلال هذا البحث النقاط التالية :

- ١ - أن المفكرين لم يتفقوا على وضع تعريف جامع مانع للإرهاب حتى قال بعضهم إنه مشكلة - تصعب على الحل - ومع ذلك ساهمنا في وضع تعريف له بمفهومه الحديث وهو : عبارة عن عنف يصل إلى حد القتل والفتوك وإحداث المجازر والمذابح للأمنيين بغيا وإفسادا في الأرض .
- ٢ - مادة الإرهاب الواردة في النصوص الإسلامية في شأن أعداء الله تعالى يقصد بها كل فعل شرعي يبعث خوفا يردع أعداء الله عن السبق بالاعتداء أو التمادي فيه . إن إرهاب من ظهرت عداوتهم للمسلمين مطلب شرعي يجب أن نسعى لتحقيقه ، غير أن إرهاب كل عدو بحسبه فالمهادون والذمي والمستأمن والمعاهد يكون إرهابهم بإعداد العدد وما يحصل به النكال لهم إن نقضوا عهدهم أو انتهت مدتهم ، وأما المحارب فإرهابه بإعمال تلك العدد

وكل ما تحصل النكالية به إلا ما منعه الشارع من نحو
قصد غير المقاتلة أو التمثيل بقتل الكافرين ابتداء .

٣ - الواجب على المسلمين ألا يرهبوا إلا الله فلا يحدث فيهم
صنيع الكافرين ولا تخويف الشياطين لأوليائهم إرهابا .

٤ - أن الإرهاب ظاهرة عالمية لا يختص بها أصحاب ديانة
معينة أو وطن معين وأن ربطه بال المسلمين فقط تعصب
أعمى وقد نفين يقصد به تشويه صورة الإسلام
وال المسلمين .

٥ - أن جوهر الإسلام في موقفه من المخالفين له ، المساومة
والحماية وطلب النصح له والرشد وأنه لا إكراه في أي
أمر من أمور الحياة .

٦ - أن الإسلام بريء من تهمة إكراه الناس على الإيمان به
بالسيف وأن سيفه لم يوضع فوق رقاب الناس ليشهدوا
بشهادته أو يدينوا العقيدة ، وإنما دخل الناس في هذا الدين
بسماحته وعظمة أخلاق النبي ﷺ وأصحابه وحسن
معاملتهم لأهل البلاد المفتوحة .

٧ - أن الطابع العام للإسلام هو السلام وليس هناك مكان في
هذا الدين للعنف أو التشديد أو التعقيب أو الإرهاب
وترويع الآمنين أو الاعتداء على حياتهم وممتلكاتهم .
فمقاصد الشريعة الإسلامية تتمثل في حماية الحقوق

الأساسية للإنسان وبصفة عامة حماية حياته ودينه وأسرته
وممتلكاته .

٨ - التسامح والرحمة هما من أهم معلمات الإسلام وأنه دين يدعو إلى العدل والسلام ويصون حرية الإنسان وكرامته ، وهذه ليست شعارات ترفع في الإسلام وإنما هي مبادئ أساسية راسخة فيه قام عليها بناء الإسلام . فقد أرسى الله نبيه محمدا عليه السلام رحمة للعالمين ، قال تعالى : " وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين " (الأنبياء ١٠٧) .

أهم مراجع البحث

- القرآن الكريم .
- الإرهاب ترويع والجهاد حق : صبحي مجاهد .
- تاج العروس من جواهر القاموس ، مكتبة الحياة بيروت بدون سنة .
- تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة .
- تفسير القرآن العظيم : ابن كثير طبعة دار الفكر العربي .
- تفسير القرطبي : ابو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري طبع دار الكتب سنة ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٢ م .
- تيسير الكريم الرحمن : عبد الرحمن السعدي .
- الخالدون مائة أعظمهم محمد ﷺ : مايكل هارت ، طبعة خامسة سنة ١٩٨٤ م المكتب المصري الحديث بالقاهرة .
- السنن الكبرى للبيهقي .
- السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة المحمدية : محمود أبو شهبة ، طبعة ثانية دار القلم دمشق سنة ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .
- شرح صحيح مسلم : النووي طبعة دار القلم .
- صحيح البخاري : الإمام محمد بن إسماعيل البخاري طبع دار الشعب بدون تاريخ .

- صحيح مسلم : الإمام أبو الحسين مسلم بن الحاج
الغشيري تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
- العنف والسياسة في الوطن العربي : د/ الحبيب الحنجاني ، منتدى الفكر العربي عمان سنة ١٩٨٧ م .
- العين : الخليل بن أحمد الفراهيدي طبعة أولى سنة ١٤٠٢هـ / طبع دار الهلال .
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ابن حجر العسقلاني طبعة أولى دار الغد العربي سنة ١٩٩٢ م .
- فقه السيرة : د/ محمد رمضان البوطي ، طبعة سادسة سنة ١٤١٣هـ / ١٩٩٩م دار السلام للطباعة والنشر .
- في ظلال القرآن : سيد قطب الطبعة السابعة عشرة دار الشروق القاهرة سنة ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .
- القاموس الفقهي : سعدي أبو حبيب .
- القاموس المحيط : مجذ الدين الفيروز آبادي ، الطبعة الأولى دار إحياء التراث العربي بيروت .
- لسان العرب : ابن منظور : تحقيق أمين عبد الوهاب وأخر ، طبعة ثانية سنة ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م دار إحياء التراث العربي بيروت .
- مجلة البيان العدد ١١٦ .
- مجلة النبا العدد ٦٣ سنة ١٤٢٢هـ .

- مختار الصحاح : الرازى . طبع مكتبة لبنان بيروت سنة
١٤١٥هـ / ١٩٩٩م ت / محمود خاطر .
- مدارج السالكين لابن القيم .
- معجم مقاييس اللغة : ابن فارس .
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . محمد فؤاد عبد
- الباقي طبع أولى دار الحديث القاهرة سنة ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية
مصطلحات ومفاهيم .
- موسوعة مصرية للقيم . مجموعة من المؤلفين .